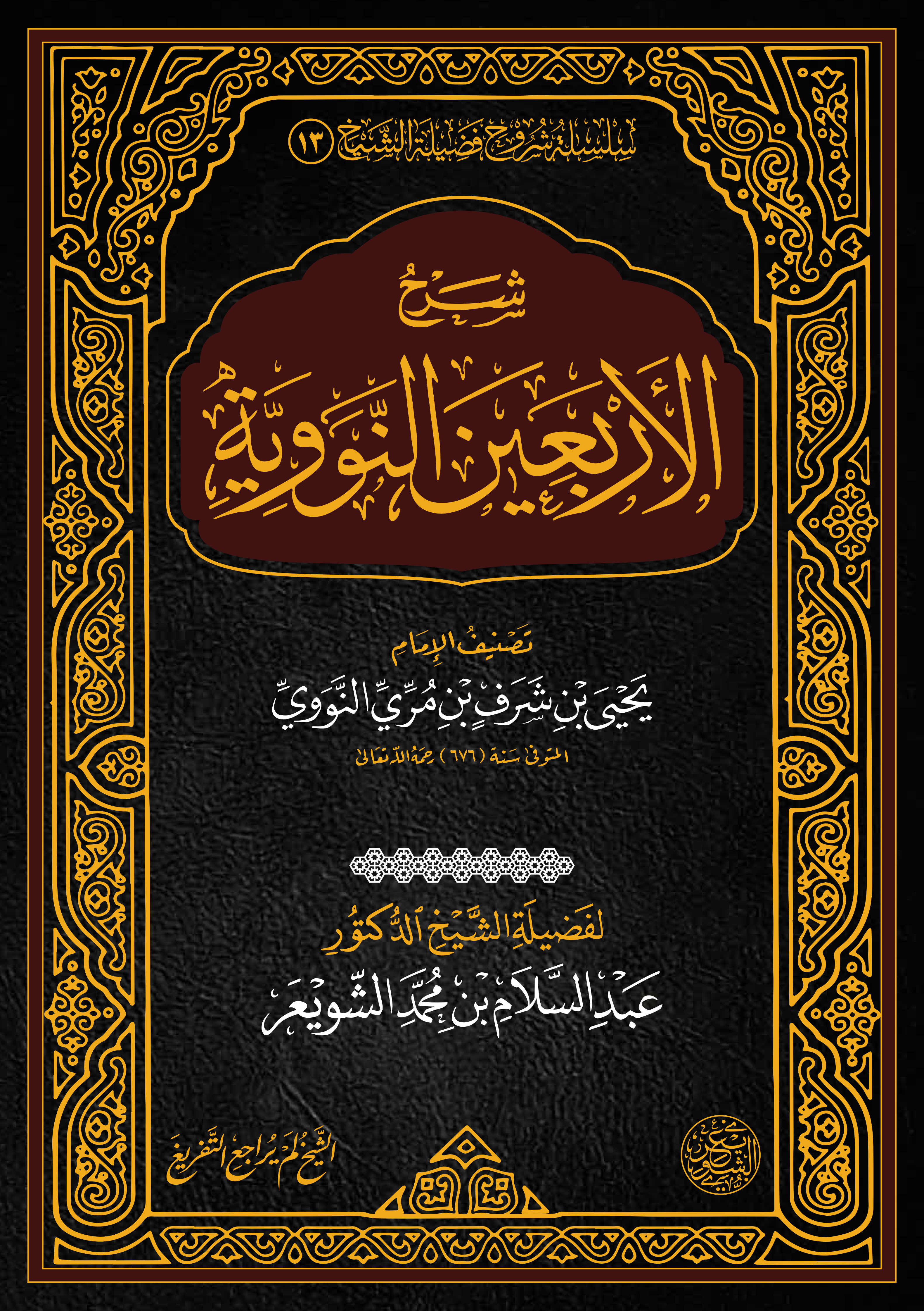


سلسلة شروح فضيلة الشيخ (١٣)
شرح
الأربعين النووية
تصنيف الإمام
يحيى بن شرف بن مري النووي
المتوفى سنة (٦٧٦) رحمه الله تعالى
لفضيلة الشيخ الدكتور
عبد السلام بن محمد الشويعر
الشيخ لم يراجع التفريغ





alshuwayer9







00966558883286

للإعلام بالأخطاء الطِّباعية والاستدراكات والاقتراحات؛ يرجى المراسلة على البريد التالي:

tafreeghalshuwayer@gmail.com



شرح الأربعين النووية

تصنيف الإمام

يحيى بن شرف بن مري النووي

المتوفى سنة (٦٧٦) رحمه الله تعالى

لفضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن محمد الشويعر

النسخة الأولى





المَتْنُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ، قَيُّومِ السَّمٰوَاتِ وَالأَرَاضِينَ، مُدَبِّرِ الخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، بَاعِثِ الرُّسُلِ -صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ- إِلَى المُكَلَّفِينَ؛ لِهِدَايَتِهِمْ وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ، بِالدَّلَائِلِ القَطْعِيَّةِ وَوَاضِحَاتِ البَرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ المَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ.

وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الوَاحِدُ القَهَّارُ، الكَرِيمُ الغَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، أَفْضَلُ المَخْلُوقِينَ، المُكَرَّمُ بِالقُرْآنِ العَزِيزِ المُعْجِزَةِ المُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاقُبِ السِّنِينَ، وَبِالسُّنَنِ المُسْتَنِيرَةِ لِلْمُسْتَرْشِدِينَ، المَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ وَسَمَاحَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ، وَآلِ كُلٍّ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ رُوِّينَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ = مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ بِرِوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللهُ**

يَوْمَ القِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الفُقَهَاءِ وَالعُلَمَاءِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**بَعَثَهُ اللهُ فَقِيهًا عَالِمًا**».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «**وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا**».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «**قِيلَ لَهُ: ٱدْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ شِئْتَ**».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ: «**كُتِبَ فِي زُمْرَةِ العُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ**».

وَٱتَّفَقَ الحُفَّاظُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ؛ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ.

وَقَدْ صَنَّفَ العُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَـٰذَا البَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ المُصَنَّفَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتُهُ صَنَّفَ فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ العَالِمُ الرَّبَّانِيُّ، ثُمَّ الحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الآجُرِّيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَصْفَهَانِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَالحَاكِمُ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعْدٍ المَالِينِيُّ، وَأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ البَيْهَقِيُّ، وَخَلَائِقُ لَا يُحْصَوْنَ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ وَالمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَدِ ٱسْتَخَرْتُ اللهَ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا ٱقْتِدَاءً بِـهَـٰؤُلَاءِ الأَئِمَّةِ الأَعْلَامِ وَحُفَّاظِ الإِسْلَامِ.

وَقَدِ ٱتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ العَمَلِ بِالحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ، وَمَعَ هَـٰذَا فَلَيْسَ ٱعْتِمَادِي عَلَى هَـٰذَا الحَدِيثِ؛ بَلْ عَلَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «**لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبَ**»، وَقَوْلِهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**نَضَّرَ اللهُ ٱمْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا**».

ثُمَّ مِنَ العُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الآدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الخُطَبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٌ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْ قَاصِدِيهَا.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَـٰذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى جَمِيعِ ذَٰلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، قَدْ وَصَفَهُ العُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَٰلِكَ.

ثُمَّ أَلْتَزِمُ فِي هَـٰذِهِ «الأَرْبَعِينَ» أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَحِيحَيِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةَ الأَسَانِيدِ؛ لِيَسْهُلَ حِفْظُهَا وَيَعُمَّ الانْتِفَاعُ بِهَا - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى -، ثُمَّ أُتْبِعُهَا بِبَابٍ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ أَلْفَاظِهَا.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَـٰذِهِ الأَحَادِيث؛ لِـمَا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الـمُهِمَّاتِ، وَٱحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وذَٰلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، وَعَلَى اللهِ الكَرِيمِ ٱعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِيضِي وَٱسْتِنَادِي، وَلَهُ الحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالعِصْمَةُ.

الشَّرْحُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله ربِّ العالمين، وأشهد أن لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمدًا عبد الله ورسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

أمَّا بعدُ:

فإنَّنا إن شاء الله **عَزَّ وَجَلَّ** في هذا اليوم في المغرب وما بعد العشاء سنتكلم بمشيئة الله عَزَّ وَجَلَّ في قراءة هذا الكتاب كتاب «**الأربعين النووية**» نسبة لمؤلفها أبي زكريا محي الدين يحيى النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى وقد قرأنا بعض مقدمته وسأشير لبعض المسائل المتعلقة بها فمن المسائل المتعلقة بما قرأناه في مقدمة المصنِّف أن المصنِّف ألمح إلى مراده بجمعه هذه الأربعين وهو **أمران**:

❁ **الأمر الأوَّل**: أنَّه أراد بجمعه لهذه الأحاديث الأربعين أن تكون الأربعون من جوامع الكلم ولذلك **قال**: (المَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ) ولمَّا شرح هذه الأربعين الحافظ ابن رجب سمَّى كتابه «**جامع العلوم والحكم في شرح أربعين من جوامع الكلم**» فالغرض الذي لأجله جمع المصنِّف هو: جمع جوامع الكلم.

❁ **الأمر الثاني**: في المستند الذي جعله يخص الجمع بهذه الأربعين هو: الحديث الذي رُوينا، **والعلماء قالوا** إذا ذُكِر هذا اللفظ (رُوِّينا) بصيغة البناء

للمجهول فإنَّه إشارة إلى ضعف الحديث، **أي**: أنَّ هذا الحديث ضعيفٌ وليس بثابت.

وقد ذكر المصنِّف ألفاظًا متعدِّدة لهذا الحديث وأشار إلى ضعفه وأنَّ الحفَّاظ جميعًا اتفقوا على ضعفه وأنه لا يثبت، وسيأتي -إن شاء الله- فيما يتعلَّق بالعمل بهذا الحديث.

بيد أنَّ من أهم الفضائل التي وردت لحفظ أربعين حديثًا عن النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو: أن من حفظها «**حُشِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ**» وفي لفظ: «**الْفُقَهَاءِ**» وفي لفظ: «**بُعِثَ فَقِيهًا عَالِمًا**»، وهذا الحديث يدلُّ على الفضائل وسنتكلم عن حكم الفضائل بعد قليل عندما يشير المصنِّف.

وقد ألمح المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى إلى أنَّ هذا الحديث وإن لم يثبت إلَّا أنَّ العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى أخذوا بعَدِّ الأربعين فمن أوَّل من عُلم أنَّه ألَّف جُزءًا في جمع أربعين حديثًا عن المصطفى صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

- الإمام الحافظ عبد الله بن مبارك الخرساني المتوفى سنة مئة وواحد وثمانين (١٨١) من هجرة النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- ثمَّ بعده محمد بن أسلم الطوسي والأربعون التي لمحمد ابن أسلم الطوسي مطبوعة، والطوسي توفي في نحو سنة مئتين واثنين وسبعين (٢٧٢) من هجرة النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي في أحاديث الأحكام.

۞ ثمَّ بعدها الحسن بن سفيان النسوي أو الفسوي بناءً على نطق الأعاجم لهذا الحرف فإنَّهم ينطقونه بين الباء والفاء وكتابه الأربعون كذلك مطبوعة وهي مشـــهورة وقد عقد في أوَّلها تتبع طرق الحديث في من حفظ على أمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أربعين حديثًا.

۞ ثمَّ جاء بعدهم الأعلام كأبي بكر الآجري – عليه رحمة الله – وكتابه مطبوع.

۞ والأصفهاني، وغيرهم.

قوله: (وَقَدِ ٱسْـتَخَرْتُ اللهَ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا ٱقْتِدَاءً بِـــهَٰؤُلَاءِ الأَئِمَّةِ الأَعْلَامِ وَحُفَّاظِ الإِسْلَامِ).

بيَّن هنا أنَّ غرضه الاقتداء بطريقة العلماء وإن لم يثبت الحديث.

قوله: (وَقَدِ ٱتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ العَمَلِ بِالـحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ).

هذا باتفاقٍ في الجملة ولكن له **قيود**:

۞ **القيد الأوَّل**: ألا يكون الحديث ضعيفًا شديد الضعف بأن يكون منكرًا أو موضوعًا.

۞ **والقيد الثاني**: أن يكون أصل العمل مشروعًا، فإنَّ حفظ أحاديث النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مشروعة فلذا عمل به أهل العلم الكبار كعبد الله المبارك وغيره.

قوله: (وَمَعَ هَـٰـذَا فَلَيْسَ ٱعْتِمَادِي عَلَى هَـٰـذَا الحَدِيثِ؛ بَلْ عَلَى قَوْلِهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبَ»، وَقَوْلِهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «نَضَّرَ اللهُ ٱمْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا»).

يقول المصنِّف في هذه الجملة: أنَّ غرضه تبليغ أحاديث النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ونشرها، ولذلك لعلَّ من صدق قصده رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَى اشتهار هذه الأربعين والعناية بحفظها وكثرة شروحها، وكثيرٌ من الناس كان أوَّل اطلاعه على هذه الأحاديث الأربعين من طريق هذا الكتاب الذي صنفه مصنفه رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَى فالمؤمن إذا عمل طاعة فليحرص على اتباع النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأن يكون غرضه حسنًا.

قوله: (ثُمَّ مِنَ العُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ).

هؤلاء جماعة ومنهم أبو إسماعيل الهروي الأنصاري فإنه قد جمع أربعين مطبوعة في دلائل التوحيد.

قوله: (وَبَعْضُهُمْ فِي الفُرُوعِ).

وهذا كثير مرَّ معنا مثلهم الفسوي، ومنهم المنذري في كتابه «**الأربعين في الأحكام**».

قوله: (وَبَعْضُهُمْ فِي الجِهَادِ).

كابن عساكر في كتاب له مطبوع «**أربعون في الجهاد**».

قوله: (وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ).

كأبي عبد الرحمن السلمي وأبو نعيم فقد جمعوا أحاديث في الزهد.

قوله: (وَبَعْضُهُمْ فِي الآدَابِ).

ومنهم البيهقي وغيره.

قوله: (وَبَعْضُهُمْ فِي الـخُطَبِ).

هذا هو شخص واحد وهو أبو نصر ابن ودعان شيخ أبي طاهر السِّلَفي فإنَّه جمع أربعين حديثًا عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خطبه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولكن كلُّ الأحاديث التي جمعها الودعاني، ابن ودعان هذا كلُّها موضوعة، ولذا فإنَّ هذه الصحيفة المسندة في أربعين حديثًا من خطب النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يذكرها العلماء باسم «**صحيفة ابن ودعان الموضوعة**» أو «**الأربعون الودعانية الموضوعة**» لأنَّ أغلب الأحاديث إن لم يكن كلُّها موضوعة التي أوردها.

قوله: (وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٌ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْ قَاصِدِيهَا.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَـٰذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى جَمِيعِ ذَٰلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، قَدْ وَصَفَهُ العُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَٰلِكَ).

بيَّن المصنِّف هنا: أنه أراد أن يجمع أربعين حديثًا وهذه الأربعون تجمع الأحكام والآداب وما يتعلَّق بأصول الدين وهو الاعتقاد، ومنها كذلك ما يتعلَّق

بالزهد والورع وغيره.

وقد بيَّن المصـــنِّف أنَّه أراد أن يذكر الأحاديث التي نصَّ العلماء على أنَّها مدار الدين، وقد ذُكِر أنَّ من أوَّل من أرجع مدار الدين لعدد من الأحاديث هو الإمام أحمد، فقد نقل عنه عبد الله وغيره من أصـــحابه أنَّه **قال**: إنَّ مدار الدين على ثلاثة أحاديث:

- حديث «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**».
- وحديث ابن مســعود «**إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً**».
- وحديث عائشة «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**».

ثمَّ إنَّ تلميذه أبا داود رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى **قال**: قد ألفت هذا الكتاب في أربعة آلاف حديث وزيادة وعليها مدار الدين ثمَّ إنَّ مدار الدين يعود إلى أربعة أو خمســة أحاديث، واختلف النقل عنه في تحديد الأربعة أو الخمســة، ونقل تعدد الطرق المنقولة عن أبي داود في بيان الأحاديث التي عليها مدار الدين أبو طاهر السِّـلَفي في مقدمة «**معالم السـنن للخطابي**» فإنَّه أملى مقدمة عندما أراد أن يملي «**معالم السنن**» ثمَّ ذكر بإسناده عن أبي داود الأحاديث التي عليها مدار الدين.

ثمَّ إنَّ بعد هؤلاء جاء أبو عمرو ابن الصـــلاح الإمام الحافظ الذي ما دخل دمشـق في وقته أعلم منه بالحديث فجمع كتابًا جمع فيه نحوًا من سـتة وعشـرين

حديثًا من جوامع الكلم التي عليها مدار الدين، وهذه الأحاديث أخذها من أبي داوود وأحمد وغيره.

ثمَّ إنَّ النووي أخذ هذه الأحاديث الستة وعشرين وزاد عليها نحوًا من خمسة عشر حديثًا فأصبح المجموع اثنين وأربعين حديثًا هي الأحاديث النووية أو الأربعين النووية، فأصلها ما كان عند أبي عمرو ابن الصلاح في جزئه المعروف.

ثمَّ إنَّ ابن رجب بعد ذلك زاد عليها نحوًا من عشرة أحاديث فكان المجموع تقريبًا خمسين حديثًا.

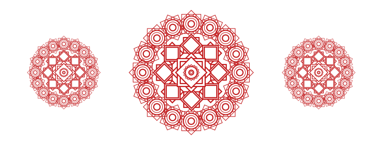
والحقيقة أنَّ أحاديث جوامع الكلم كثيرة جدًا وليست محصورة كما قال أبو داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى، وقد أشار أبو الفرج ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى إلى أنَّ بعضًا من أهل العلم قد انتصب لجمع الأحاديث التي هي من جوامع الكلم كأبي بكر ابن السُّنِّي والشهاب القضاعي صاحب المسند «**مسند الشهاب**»، و«**مسند الشهاب**» مشهور جدًا وعليه شروح متعددة للرافعي وغيره.

قوله: (ثُمَّ أَلْتَزِمُ فِي هَٰذِهِ «الأَرْبَعِينَ» أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَحِيحَيِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةَ الأَسَانِيدِ؛ لِيَسْهُلَ حِفْظُهَا وَيَعُمَّ الانْتِفَاعُ بِهَا - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى -، ثُمَّ أُتْبِعُهَا بِبَابٍ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ أَلْفَاظِهَا.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَٰذِهِ الأَحَادِيث؛ لِمَا ٱشْتَمَلَتْ

عَلَيْهِ مِنَ الـمُهِمَّاتِ، وَٱحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وذَٰلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، وَعَلَى اللهِ الكَرِيمِ ٱعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِيضِي وَٱسْتِنَادِي، وَلَهُ الـحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالعِصْمَةُ).

المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى سيبدأ بذكر الأحاديث ونظرًا لأنَّ الوقت ضيق فإنَّنا لن نتكلم عن كلِّ ما في الأحاديث من فقهٍ وعلمٍ ولغة فإنَّ الأعمار تفنى في تتبع كلام النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ وخاصةً أنَّ هذا من جوامع كلمه، وإنَّما سأقف عند غرض المصنِّف حيث أشار المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى إلى بيان أنَّ هذه الأحاديث عليها مدار الدين وسنقف مع كلِّ من هذه الأحاديث ببيان ما دلَّ عليه من بعض القواعد الكلية العامة، وذلك أنَّ أهل العلم ذكروا وهذا كلام الشَّيخ تقي الدين في كتاب «**الاستقامة**» أنَّ النبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بُعث بجوامع الكلم، **والمراد بجوامع الكلم**: «أن تكون الكلمة جامعة للقضية الكلية والقاعدة العامة، فإذا كانت جامعةً لقضية كلية وقاعدة عامة فإنَّها تكون حينئذٍ من جوامع الكلم»، ثمَّ ذكر الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى أنَّ من فهم جوامع كلم النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ فإنَّه يكون قد اشتمل على جميع الفروع التي يحتاجها الناس، فإنَّ في جوامع كلمه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الإحاطة بجميع الفروع التي يحتاجها الناس ولذلك سنشير لبعض القواعد المستنبطة من هذه الأحاديث لا الحديث عن كلِّ تفصيلاتها وما دلت عليه.



المَتْنُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ، قَيُّومِ السَّمَوَاتِ وَالأَرَاضِينَ، مَدَبِّرِ الخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، بَاعِثِ الرُّسُلِ صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ إِلَى المُكَلَّفِينَ؛ لِهِدَايَتِهِمْ وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ، بِالدَّلَائِلِ القَطْعِيَّةِ وَوَاضِحَاتِ البَرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ المَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ.

وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الوَاحِدُ القَهَّارُ، الكَرِيمُ الغَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، أَفْضَلُ المَخْلُوقِينَ، المُكَرَّمُ بِالقُرْآنِ العَزِيزِ المُعْجِزَةِ المُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاقُبِ السِّنِين، وَبِالسُّنَنِ المُسْتَنِيرَةِ لِلْمُسْتَرْشِدِينَ، المَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ وَسَمَاحَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ، وَآلِ كُلٍّ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ رُوِّينَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَٱبْنِ عُمَرَ، وَٱبْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ = مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ بِرِوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الفُقَهَاءِ وَالعُلَمَاءِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**بَعَثَهُ اللهُ فَقِيهًا عَالِمًا**».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «**وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا**».

وَفِي رِوَايَةِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ: «**قِيلَ لَهُ: ٱدْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ شِئْتَ**».

وَفِي رِوَايَةِ ٱبْنِ عُمَرَ: «**كُتِبَ فِي زُمْرَةِ العُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ**».

وَٱتَّفَقَ الحُفَّاظُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ؛ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ.

وَقَدْ صَنَّفَ العُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَٰذَا البَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ المُصَنَّفَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتُهُ

صَنَّفَ فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَم الطُّوسِيُّ العَالِمُ الرَّبَّانِيُّ، ثُمَّ الحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الآجُرِّيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّد بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَصْفَهَانِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَالحَاكِمُ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعْدٍ المَالِينِيُّ، وَأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْر البَيْهَقِيُّ، وَخَلَائِقُ لَا يُحْصَوْنَ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ وَالمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَدِ ٱسْتَخَرْتُ اللهَ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا ٱقْتِدَاءً بِهَؤُلَاءِ الأَئِمَّةِ الأَعْلَامِ وَحُفَّاظِ الإِسْلَامِ.

وَقَدِ ٱتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ العَمَلِ بِالحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ، وَمَعَ هَٰذَا فَلَيْسَ ٱعْتِمَادِي عَلَى هَٰذَا الحَدِيثِ؛ بَلْ عَلَى قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «**لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبَ**»، وَقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَضَّرَ اللهُ ٱمْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا**».

ثُمَّ مِنَ العُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الآدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الخُطَبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٌ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْ قَاصِدِيهَا.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَٰذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى جَمِيعِ ذَٰلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، قَدْ وَصَفَهُ العُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَٰلِكَ.

ثُمَّ أَلْتَزِمُ فِي هَٰذِهِ «الأَرْبَعِينَ» أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَحِيحَيِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةَ الأَسَانِيدِ؛ لِيَسْهُلَ حِفْظُهَا وَيَعُمَّ الانْتِفَاعُ بِهَا - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى -، ثُمَّ أُتْبِعُهَا بِبَابٍ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ أَلْفَاظِهَا.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَٰذِهِ الأَحَادِيث؛ لِمَا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ المُهِمَّاتِ، وَٱحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَٰلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، وَعَلَى اللهِ الكَرِيم

ٱعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِيضِي وَٱسْتِنَادِي، وَلَهُ الحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالعِصْمَةُ.

الحَدِيثُ الأَوَّلُ

* عَنْ أَمِيرِ الـمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ ٱمْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**».

رَوَاهُ إِمَامَا الـمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَهْ البُخَارِيُّ الـجُعْفِيُّ، وَأَبُو الـحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الـحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ القُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ؛ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحّ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ.

الحَدِيثُ الثَّانِي

* عَنْ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَيْضًا؛ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ؟؛ فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**الإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ ٱسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**»، قَالَ: صَدَقْتَ؛ فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ؟، قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»، قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ؟، قَالَ: «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟، قَالَ: «**مَا المَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟، قَالَ: «**أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ**».

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ؛ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ؛ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟، قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الثَّالِثُ

* عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الرَّابِعُ

* عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ -: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَٰلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَٰلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ؛ بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؛ فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ**

بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ؛ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ؛ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الخَامِسُ

* عَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَٰذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»، وَقَدْ عَلَّقَهَا البُخَارِيُّ.

الحَدِيثُ السَّادِسُ

* عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّ الحَلَالَ بَيِّنٌ، وإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّابِعُ

* عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**»، قُلْنَا: لِمَنْ؟، قَالَ: «**لله، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الثَّامِنُ

* عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ؛ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله تَعَالَى**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ التَّاسِعُ

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ العَاشِرُ

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ؛ فَقَالَ:** ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون:٥١]، **وَقَالَ:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة:١٧٢].

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ؛ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَٰلِكَ!».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الحَادِيَ عَشَرَ

* عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - سِبْطِ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَرَيْحَانَتِهِ - رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا؛ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَىٰ مَا لَا يَرِيبُكَ**».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

الحَدِيثُ الثَّانِي عَشَرَ

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ: تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ هكَذَا.

الحَدِيثُ الثَّالِثَ عَشَرَ

* عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَادِمِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الرَّابِعَ عَشَرَ

* عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ المُفَارِقِ لِلجَمَاعَةِ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الخَامِسَ عَشَرَ

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّادِسَ عَشَرَ

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي؛ قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**»، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحَدِيثُ السَّابِعَ عَشَرَ

* عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ؛ فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الثَّامِنَ عَشَرَ

* عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «**اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

الحَدِيثُ التَّاسِعَ عَشَرَ

* عَنْ أَبِي العَبَّاسِ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا؛ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: «**يَا غُلَامُ؛ إِنِّي أُعَلِّمُك كَلِمَاتٍ: ٱحْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، ٱحْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا ٱسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ باللهِ، وَٱعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ ٱجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوك إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنِ ٱجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوك إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ**».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «**ٱحْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، وَٱعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَٱعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا**».

الحَدِيثُ العِشْرُونَ

* عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ البَدْرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحَدِيثُ الحَادِي وَالعِشْرُونَ

* عَنْ أَبِي عَمْرٍو - وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ - سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ قُلْ لِي فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ؟، قَالَ: «**قُلْ: آمَنْتُ باللهِ، ثُمَّ ٱسْتَقِمْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الثَّانِي وَالعِشْرُونَ

* عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ المَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَٰلِكَ شَيْئًا: أَأَدْخُلُ الجَنَّةَ؟؛ قَالَ: «**نَعَمْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمَعْنَى «حَرَّمْتُ الحَرَامَ»: ٱجْتَنَبْتُهُ، وَمَعْنَى «أَحْلَلْتُ الحَلَالَ»: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.

الحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالعِشْرُونَ

* عَنْ أَبِي مَالِكٍ الحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الأَشْعَرِيّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، والحَمْدُ للهِ تَمْلَأُ المِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ للهِ تَمْلَآنِ** - أَوْ: **تَمْلَأُ** - **مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالعِشْرُونَ

* عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ عَزَّوَجَلَّ؛ أَنَّهُ قَالَ: «**يَا عِبَادِي؛ إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا.**

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ؛ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ؛ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ؛ مَا زَادَ ذَٰلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ؛ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ؛ مَا نَقَصَ ذَٰلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي؛ فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ؛ مَا نَقَصَ ذَٰلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ المِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ البَحْرَ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَٰلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الخَامِسُ وَالعِشْرُونَ

* عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِم، قَالَ: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ، إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ الله؛ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟!، قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي

حَرَامٍ؛ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟!؛ فَكَذَٰلِكَ إِذَا وَضَعهَا فِي الحلاَلِ؛ كَانَ لَهُ أَجْرٌ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّادِسُ وَالعِشْرُونَ

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يومٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، تَعْدِلُ بَيْنَ ٱثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّابِعُ وَالعِشْرُونَ

* عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ عَنِ النَّبِيِّ؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**البِرُّ: حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ؟**»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**ٱسْتَفْتِ قَلْبَكَ، البِرُّ مَا ٱطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَٱطْمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوكَ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رُوِّينَاهُ فِي «مُسْنَدَي الإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ ٱبْنِ حَنْبَلٍ وَالدَّارِمِيِّ» بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

الحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالعِشْرُونَ

* عَنْ أَبِي نَجِيحٍ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا؟، فَقَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَىٰ اللهِ** عَزَّوَجَلَّ، **وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ؛ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَىٰ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

الحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالعِشْرُونَ

* عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ، قَالَ: «**لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ**».

ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ؟: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ**».

ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السَّجدة:١٦-١٧].

ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟: الجِهَادُ**».

ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَٰلِكَ كُلِّهِ؟**»، قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ؛ فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، وَقَالَ: «**كُفَّ عَلَيْكَ هَٰذَا**»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ؛ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟؛ فَقَالَ: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ** - أَوْ قَالَ: **عَلَىٰ مَنَاخِرِهِمْ** - **إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ**».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

الحَدِيثُ الثَّلَاثُونَ

* عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «**إِنَّ**

اللهَ عَزَّوَجَلَّ **فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ.

الحَدِيثُ الحَادِي وَالثَّلَاثُونَ

* عَنْ أَبِي العَبَّاس سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ، أَحَبَّنِي اللهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ «**ٱزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ، وَٱزْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ٱبْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ.

الحَدِيثُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ

* عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَان الخُدْرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ ٱبْنُ مَاجَهْ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي «المُوَطَّإِ» مُرْسَلًا؛ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا.

الحَدِيثُ الثَّالث وَالثَّلَاثُونَ

* عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ؛ لَكِنَّ البَيِّنَةَ عَلَى المُدَّعِي، وَاليَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَأَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

الحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّلاثُونَ

* عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَٰلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الخَامِسُ وَالثَّلاثُونَ

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا؛ المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ؛ التَّقْوَى هَاهُنَا** – وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ –، **بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ؛ كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلاثُونَ

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «**مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا؛ نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ؛ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، واللهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ؛ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا**

ٱجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ: يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَٰذَا اللَّفْظِ.

الحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

* عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ – تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ – قَالَ: **«إِنَّ اللهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَٰلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»**.

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» بِهَٰذِهِ الحُرُوف.

فَانْظُرْ يَا أَخِي – وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ – إِلَى عَظِيمِ لُطْفِ اللهِ تَعَالَى، وَتَأَمَّلْ هَٰذِهِ الأَلْفَاظَ.

وَقَوْلُهُ: «**عِنْدَهُ**» إِشَارَةٌ إِلَى الاعْتِنَاءِ بِهَا، وَقَوْلُهُ: «**كَامِلَةً**» لِلتَّأْكِيدِ وَشِدَّةِ الاعْتِنَاءِ بِهَا.

وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا: «**كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً**»؛ فَأَكَّدَهَا بِـ«**كَامِلَةً**»، وَإِنْ عَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً؛ فَأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا بِـ«**وَاحِدَةً**»، وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِـ«**كَامِلَةً**»، فَلِلَّهِ الحَمْدُ وَالمِنَّةُ، سُبْحَانَهُ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

الحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ**

عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا ٱفْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ؛ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ ٱسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ

* عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا ٱسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ ٱبْنُ مَاجَهْ وَالبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

الحَدِيثُ الأَرْبَعُونَ

* عَنْ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «**كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ**».

وَكَانَ ٱبْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.

رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحَدِيثُ الحَادِي وَالأَرْبَعُونَ

* عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ؛ رُوِّينَاهُ فِي كِتَابِ «الحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

الحَدِيثُ الثَّانِي وَالأَرْبَعُونَ

* عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ٱبْنَ آدَمَ؛ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ، وَلَا أُبَالِي.**

يَا ٱبْنَ آدَمَ؛ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ ٱسْتَغْفَرْتَنِي؛ غَفَرْتُ لَكَ.

يَا ٱبْنَ آدَمَ؛ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

الشَّرْح

قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

الحَدِيثُ الأَوَّلُ

عَنْ أَمِيرِ الـمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ ٱمْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**».

رَوَاهُ إِمَامَا الـمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّد بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَه البُخَارِيُّ الـجُعْفِيُّ، وَأَبُو الـحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الـحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ القُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ؛ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحّ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ.

هذا أوّل حديث بدأ به المصنِّف كما أشار إسحاق بن راهويه لتلميذه محمد بن إسماعيل البخاري أن يبدأ كتابه بهذا الحديث.

وهذا الحديث أصل من أصول الدين، وقد ذكر الشافعي أنَّ نصف أحكام الدين ترجع إلى هذا حديث، **وقيل**: ثلثه يرجع إلى هذا الحديث.

والنية يتعلَّق بها حكمان على سبيل الإجمال:

- ما يتعلَّق بأفعال القلوب.
- وما يتعلَّق بأفعال الجوارح.

فأمَّا ما يتعلَّق بأفعال القلوب فإنَّها ثلاثة أشياء تتعلَّق بالنية:

- الإيمان.
- والإخلاص.
- والقصد.

إذن: ما يتعلَّق بأفعال القلوب **ثلاثة**: الإيمان، والإخلاص، والقصد، وبينها تداخل.

فأمَّا الإيمان: فإنَّ من فقد النية التي تكون بمعنى الإيمان فإنَّه لا يُقبل منه عملٌ ولا يُقبل منه صرفٌ ولا عدل؛ لأنَّ الإسلام شرطٌ لصحة العمل، فمهما عمل العبد من عمل ما لم يكن مسلمًا فإنه لن يقبل منه.

هذا النوع الأول من أفعال القلوب وهو: الإيمان.

النوع الثاني وهو: **الإخلاص ويقابل الإخلاص أمران:**

- الشرك الأصغر وهو: الرِّياء أو التَّسميع.
- **والأمر الثاني** وهو: التَّشريك بأن يعمل العمل لله عَزَّوَجَلَّ ويقصد شيئًا من غرض الدنيا كأجرة ونحوها.

فأمَّا النّوع الأول وهو ما يتعلَّق بالشرك الأصغر وهو الرياء فإنَّه مبطل للعمل من

حيث الأجر؛ لأنَّ الشرك ممحق للعمل ولكنه ليس مبطلًا للعمل من حيث الصحة، **وبناءً على ذلك**: فإنَّ من صلَّى مرائيًا أو زكَّى مرائيًا أو صام مرائيًا فلا أجر له ولا نأمره بالإعادة، وإنَّما يتكثَّر من الصدقات ومن النوافل فلا يؤمر بالإعادة؛ لأنَّ العبرة بالظاهر، والفرائض إنَّما يُعمل بظاهرها ما دام مسلمًا فإنَّها صحيحة.

۞ **وأمَّا إن كان الإخلال فيما يتعلَّق بالقصد من باب التشريك** فإنَّ من شرَّك بنيته نقص أجره ولم يبطل بكليته، وهذا هو التحقيق لأنَّ من أهل العلم من قرن بين التشريك وبين الرياء فجعلهما واحدا كالغزالي، وردَّه المحققون كالشَّيخ تقي الدين، والدليل على التشريك بالخصوص ما جاء في الحديث عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: «**مَا مِنْ غَازِيَّةٍ يَغْزُونَ فَيَغْنَمُونَ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ**» وهذا يدلُّنا على أنَّ من قصد الله عَزَّوَجَلَّ بعبادةٍ وقصد شيئًا من حظ الدنيا نقص أجره، وليس أجره كمن كانت نيته خالصةً لله عَزَّوَجَلَّ لا تشريك فيها، فنفرق بين الإشراك في النية وبين التشريك في النية.

فالأول ممحق للعمل لأنَّ الشرك مبطلٌ للعمل.

وأمَّا الثاني فإنَّها منقصة وهذا هو التحقيق عند المحققين.

- **النَّوع الثَّالث: ممَّا يتعلَّق من أفعال القلوب وهو: القصد** وهذا القصد هو الذي يتكلم عنه الفقهاء الذي في كتب الفقه إنَّما هو القصد فيشترطون النية للتمييز بين العبادات المتشابهة فيشترطون النية: للتمييز بين الفريضة والنافلة، ويشترطون النية للتمييز بين المتشابهات كصلاة العصر والظهر فلابدَّ أن ينوي المعينة منهما فلابدَّ من التعيين، ولا يشترطون النية للأداء والقضاء فمن صلَّى صلاةً قضاءً بنية الأداء أو صلَّاها أداءً بنية القضاء وهو عكس الأوَّل فإنَّها تصحُّ وإنَّما يلزم التعيين فقط أهي فريضة أم نافلة ونوعها إن كان له أكثر من نوع كأنواع الصلوات، **ومثله**: الصيام **ومثله**: الحج إذا كان حج نذر أو حج واجب ونحو ذلك.

هذه الأمور الثلاثة هي المتعلِّقة بأفعال القلوب.

❁ **وأمَّا ما يتعلَّق بأفعال الجوارح، فإنَّ أفعال الجوارح تنقسم إلى قسمين وهذا الذي قصده الشافعي:**

- فإنَّ من الجوارح ما يترتب عليه آثاره وُجِدت النية أو لم توجد.
- ومن أفعال الجوارح ما لا تترتب عليه الأثر إلَّا بالنية، **ولذا قال الشافعي**: «إنَّ النية نصف العلم» **أي**: نصف المسائل ترجع إليه.

الأصل أنَّ كلَّ فعلٍ لابدَّ فيه من نية **لقول النبيِّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**» وهذا يدلُّ على الحصر لأنَّ (ما الكافة) إذا دخلت على (إنَّ) كفت عملها وأفادت الحصر في معناها، ولكن يستثنى من ذلك صور فمن هذه الصور التي أوردها **العلماء قالوا:**

❁ **الأمر الأول**: كلُّ ما كان من باب أفعال التُروك فإنَّ جميع التروك تصحُّ وإن لم توجد نية، ومن أمثلة التروك المشهورة إزالة النجاسات فإنَّ النجاسة إذا وقعت على ثوبٍ ثمَّ زالت بفعلٍ منك ولو لم تنوي فإنَّها تزول.

❁ **الأمر الثاني**: كلُّ ما كان من باب الإتلافات وما يترتب على الإتلافات، فمن أتلف على غيره مالًا أو نحو ذلك فإنَّه يجب عليه ضمانه، أو قتل غيره من غير نية فيجب عليه الدية وهي الضمان.

❁ **الأمر الثالث**: **قالوا**: كل ما كان سببًا على شيء إلَّا الكفارات، فإنَّ الكفارات عند أهل العلم ملحقة بالعقوبات، والعقوبة لابدَّ من الفعل بنية فلا كفَّارة على فعلٍ فُعِلَ بلا نية إلَّا أن يكون من الأشياء الملحقة بالإتلافات كالوطء عند بعض **أهل العلم** الذين **يقولون**: لا يلزم منه النية ومثل من قال في بعض الإتلافات وهذا محلها في كتب الفقه.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّانِي

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا؛ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ؟؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ ٱسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**»، قَالَ: صَدَقْتَ؛ فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ؟، قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»، قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ الإِحْسَانِ؟، قَالَ: «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟، قَالَ: «**مَا المَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟، قَالَ: «**أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ**».

قَالَ: ثُمَّ ٱنْطَلَقَ؛ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ؛ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟، قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث حديث عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حديثٌ عظيمٌ فيه جميع أحكام الإسلام ولذلك فإنَّ النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**» فكلُّ أحكام الشريعة داخلة في

هذا الحديث فقد بيَّن الإسلام والإيمان والإحسان.

- **الإسلام**: أفعال الجوارح.
- **والإيمان**: أفعال القلوب.
- **والإحسان هو**: المراقبة لله عَزَّوَجَلَّ في أفعال القلوب وأفعال الجوارح.

وهذا الحديث كلُّ ما تريد أن تتكلم عنه من أحكام الدين الظاهرة والباطنة مندرجة فيه ولذلك كان بعض كبار مشايخ المسلمين - عليه رحمة الله - **يقول**: إنَّ هذا الحديث إذا افتتحت به فلن تنتهي، فتكلم في جميع الإسلام تتكلم في الطهارة والصلاة والصيام والحج فإذا افتتحت حديثًا به فينقضي شهرك وشهران ولم تنقضي من بيان عظيم هذا الحديث.

إذن: المقصود أنَّ هذا الحديث من أعظم الأحاديث التي فيها تعليم الدين، ولكن الناس كما تعلمون ليسوا سواءً في العلم فبعض الناس يعلم أكثر ممَّا يعلم غيره.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّالِثُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا حديث عبد الله بن عمر وجاء من حديث غيره في بيان أركان الإسلام وأنَّها خمس وهذه هي العبادات، ولذلك فإنَّ أهل العلم عنوا ببيان هذه الأركان الخمس وفي كلٍّ من مذاهب الفقهاء الأربعة - رحمة الله عليهم - يجعلون متونًا خاصةً في شرح العبادات الخمس فممَّن ألف فيها من متقدمي أصحاب أحمد أبو الخطاب تلميذ أبي يعلى فإنَّه ألف كتابًا مطبوعًا سمَّاه «**العبادات الخمس**» شرحها البعقوبي في كتاب «**شرح العبادات الخمس**».

فإنَّ أوَّل ما يجب على المسلم أن يتعلمه وأن يعنى بالتفقه فيه هي العبادات وألَّا يقدِّم عليها شيئًا من الأحكام؛ لأنَّ من صلحت عباداته صلحت معاملاته وتصرفاته مع غيره.

والكلام في هذا الحديث مثل الكلام في الحديث الذي قبله بأنَّه يشمل جميع الأحكام الظاهرة في الجملة.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الرَّابِع

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ -وَهُوَ الصَّادِقُ الـمَصْدُوقُ-: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَٰلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَٰلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الـمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ؛ بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؛، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الـجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ؛ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ؛ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

في هذا الحديث يقول ابن مسعود: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الـمَصْدُوقُ -» جاء بهذه اللفظة لأنَّ هذا من كمال الغيب الذي لا يعلمه النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إلَّا بما أوحاه الله عَزَّوَجَلَّ له.

وقوله: «ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَٰلِكَ» المراد بالعلقة هو الدم العبيط الجامد وسمي علقة لكونه رطبًا.

قوله: «ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَٰلِكَ» المضغة هي قطعة اللحم سميت مضغة لأنها صغيرة بمقدار ما يدخل في الفم من اللحم فهي قطعة لحم صغيرة.

❁ هذا الحديث أصل من أصول الدين في عدد من الأحكام:

❁ **أوَّل هذه الأحكام**: أنَّ هذا الحديث أصل من أصول الدين فيما يتعلَّق بالركن السادس من أركان الإيمان وهو: الإيمان بالقضاء والقدر إذ هذا الحديث دلَّ على أمرين من

مراتب القدر الأربع وهو:

- علم الله عَزَّوَجَلَّ.

- وكتابته.

فإنَّ علم الله عَزَّوَجَلَّ يعلم به ما كان وما لم يكن لو كان كيف سيكون، فالله عَزَّوَجَلَّ يعلم كلَّ شيء ما كان وما سيكون وما لم يكن لو كان كيف سيكون وهذا الذي دلَّ عليه هذا الحديث.

كما أنَّ هذا الحديث دلَّ على مسألة الكتابة، **إذ الكتابة أنواع**:

* كتابة كونية كتب الله عَزَّوَجَلَّ ما هو كائن قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة.

* وهناك كتابة عمرية الذي دلَّ عليها حديث ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

*وهناك كتابة حولية يكتب الله عَزَّوَجَلَّ في كلِّ سنة ما يكون فيها، **قيل**: إنَّه في ليلة القدر **وقيل**: إنَّه في ليلة النصف من شعبان وكلاهما فيه حديث وارد.

* وهناك كتابة أسبوعية.

* وهناك كتابة يومية.

المقصود: من هذا أنَّ الكتابة تكون من مراتب القدر الأربع المعروفة.

ولذلك فإنَّ المؤمن إذا آمن بالقدر وعرف هذا الحديث كان ذلك سببًا في زيادته في الطاعة وهذا هو الفقيه، واسمع لكلام **الإمام أحمد** رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَى حينما **قال**: هذا الحديث - **يعني**: حديث ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ - **قال**: «هذا الحديث ينبغي أن يكون أشد شيءٍ في الحث على الزيادة في العمل؛ لأنَّك لا تعلم هل أنت من أهل السعادة أم أنت من أهل الشقاوة وتكون مستمرًا على عملك إلى حين الوفاة»، وهذا الذي ألف به بعض أهل العلم كأبي الفرج ابن الجوزي مسألة الثبات عند الممات.

۞ **المسألة الثانية**: المتعلِّقة بهذا الحديث أنَّ هذا الحديث بيَّن أنَّ مراحل تكوين الآدمي نطفة ثمَّ يكون بعد ذلك علقة ثمَّ يكون بعد ذلك مضغة.

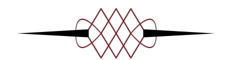
- فأمَّا النطفة فإنَّها لا حكم لها في الجملة.
- وأمَّا إذا كان علقةً **يعني**: أتم الثمانين فإنَّه حينئذٍ يكون قد بدأ بالتخلق لخروجه من طور اللحم، فترتب على ذلك بعض الأحكام **ومن هذه الأحكام**:

* أنَّ المرأة إذا أسقطت جنينًا قد جاوزت الثمانين من عمره فإنَّه في هذه الحالة يكون الدم الذي خرج منها دمًا نفاسًا، وإذا كانت مُحِدَّةً **أي**: مُعْتَدَّةً من وفاة زوج فإنَّه ينقضي إحدادها وتنقضي عدتها إن كانت مطلقة، فالعبرة بمرور واحد وثمانين يومًا لظاهر هذا الحديث وهو المشهور في المذهب.

والرواية الثانية: أنَّ العبرة بالتخلق لأنَّه قد جاء في بعض ألفاظ هذا الحديث عند البيهقي أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قال**: «**ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً فِي مِثْلِ ذَٰلِكَ**» و(فِي) ظرفية وقد يتخلق الجنين قبل تمام الثمانين بعد نحو من خمس وأربعين يومًا وعلى ذلك فإذا رأت المرأة التخلق أو رأت القوابل التَّخلق في الجنين ولو لم يبلغ الثمانين لكنه جاوز الأربعين فإنَّه يأخذ الحكمين السابقين.

* **الحكم الثاني**: فيما يتعلَّق بإتمامه مئة وعشرين يومًا فإذا أتمَّ مئة وعشرين يومًا ثمَّ سقط ميتًا فإنَّه يُغسَّل ويكفَّن ويصلَّى عليه ويدفن في مقابر المسلمين.

هذا ما يتعلَّق بالفرق بين ما جاوز الثمانين وما جاوز المئة والعشرين.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الخَامِسُ

عَنْ أُمِّ الـمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا؛ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَـٰذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِـمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»، وَقَدْ عَلَّقَهَا البُخَارِيُّ.

هذا الحديث من أصول الدين كما قال الإمام أحمد وأبو داود رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا وعليه مدار الدين، وهذا الحديث يقتضي عددًا من القواعد الكلية في الشريعة:

❁ **القاعدة الأولى**: قضية النهي عن البدع، فإنَّ كلَّ ما يتعبد العبد به ربه جَلَّوَعَلَا بغير ما شرعه الله عَزَّوَجَلَّ فإنَّه منهي عنه فلا نعبد الله عَزَّوَجَلَّ إلَّا بما شرع.

ولذلك القاعدة عند أهل العلم أنَّ الأصل في العبادات الحرمة إلَّا أن يرد الدليل الشرعي على المشروعية.

❁ **القاعدة الثانية**: أنَّ هذا الحديث يدلُّ على قاعدة كلية في الفروع الفقهية، وهي قاعدة أنَّ النهي يقتضي الفساد.

وهذه القاعدة من أشكل القواعد عند أهل العلم ويهمنا في الخلاف فيها **قولان**:

❁ **القول الأوَّل**: أنَّ المعتمد عند فقهائنا أنَّ كلَّ نهي نهى عنه النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فإنَّه يقتضي فساد المنهي عنه سواءً كان عبادةً أو كان مُعاقدةً كنكاحٍ أو بيعٍ أو غيره إلَّا أن يدلَّ الدليل على الصحة كإثبات الخيار، فإنَّ إثبات الخيار يُثبت الصحة ونحو ذلك في بعض التصرفات، هذا القول الأول وهو المعتمد عند فقهائنا.

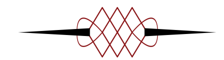
واختار الشَّيخ تقي الدين وابن رجب وغيرهم من أهل العلم أنَّ الحقوق **نوعان**:

❁ فإن كان النهي لحق الله عَزَّوَجَلَّ فإنَّ النهي يقتضي الفساد مطلقًا إلَّا أن يدلَّ الدليل

على صحته.

۞ وإن كان النهي لحق آدمي فإنَّه يكون معلقًا على إذنه فإن رضي صحَّ وإن لم يرضَ لم يصحُّ ولا يصحُّ رضاه إلَّا بعد العلم به ومن ذلك ما يتعلَّق ببيع الفضولي وما يتعلَّق بالغرر في المعاقدات وغيرها.

۞ **القاعدة الثالثة**: التي نأخذها من هذا الحديث وهو أنَّ من أهل العلم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى قرروا قاعدة كلية وهو: أنَّ القُرَب والرخص لا تكون بمحرَّم ولا تقع به فلا يترخص بوسيلةٍ محرَّمة، فمن سافر سفر معصيةٍ فإنَّه لا يترخص بقصر صلاةٍ ولا جمعها ولا زيادةٍ في المسح على الخفين بأكثر من يوم ولا ليلة، ومن كَسَبَ كسبًا محرَّمًا فإنَّه لا يقبل منه في التصدق، وإنَّما يكون من باب التخلص إن جُهِلَ مع مالكه المستحق له، وهذه القاعدة قاعدة كلية تفريعاتها بمئين المسائل.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ السَّادِسُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ النُّعْمَان بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الحَلاَلَ بيِّنٌ، وإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ ٱتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ ٱسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا حديث النعمان بن بشير رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في قول النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إِنَّ الحَلاَلَ بَيِّنٌ، وإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ» إلى آخر هذا الحديث، الحديث فيه عدد من المسائل المهمة الكلية:

۞ **أوَّل هذه المسائل في قول النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ»:**

۞ **فقوله:** «لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ» يدلُّنا على أنَّ من المشتبه ما لا يعلمه كثيرٌ من الناس مفهومها أنَّ بعض الناس يعلمه، وقد **قال الله** عَزَّوَجَلَّ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [**آل عمران:٧**] قرر أهل العلم أنَّ فيها قراءتين الوقف على اسم الجلالة والوصل وهما قراءتان

ثابتتان، **وعلى ذلك**: فإنَّ من ما في كتاب الله ما لا يعلمه إلَّا الله وإنَّ في كتاب الله ما لا يعلمه إلَّا الله والراسخون في العلم دون ما عداهم والمراد بهذا الحديث **أي**: النوع الثاني.

❁ **الأمر الثاني**: دلَّ هذا الحديث على أنَّ ما من شيءٍ في الشريعة إلَّا هو بيِّن «**إِنَّ الحَلَالَ بَيِّنٌ، وإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ**».

❁ **الأمر الثالث** وهي: قاعدة مهمة كلية في الشريعة وجعلها القاضي حسين المروزي الشافعي أحد القواعد الخمس في الشريعة وهو ما يتعلَّق بالاشتباه فإنَّ **النبيَّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قال**: «**وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ**» القاعدة هذه تسمَّى قاعدة الاشتباه، وقد قرَّر ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في كتابه «**البدائع**» أنَّ الاشتباه **نوعان وليس نوعًا واحدًا**:

- اشتباه **بمعنى**: الشكِّ في الوجود أو العدم.
- واشتباهٌ **بمعنى**: الاختلاط.

وأنَّ الحكم بين القاعدتين مختلف وليس حكمًا واحدًا، **قال**: وكثيرٌ من أهل العلم قد يخلط بين المسألتين.

❁ **فأمَّا الاشتباه بين الوجود والعدم فهو**: الذي يبنى على اليقين.

وقيل: وهو الرواية الثانية عند مذهب الإمام أحمد واختيار الشَّيخ تقي الدين أنَّه إن وُجِد غلبة ظن فيُعمل به وإلَّا فالمشهور عند الفقهاء أنَّه يبنى على اليقين فلا ينصرف حتَّى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا.

❁ **وأمَّا قاعدة الاشتباه بمعنى**: الاختلاط فإنَّه متيقنٌ بوجود الأمرين لكنه غيرُ مميز

لأحدهما عن الآخر فإنَّه لا يعلم المُحرَّمة من النساء إذا كان هناك أكثر من نسوة إحداهنَّ أخته من الرضاعة، ولا يعلم المال المحرَّم لعينه إذا كان ميتة أو كان محرَّمًا لوصفه لكونه محرَّم إذا اختلط بلحومٍ آخر، ولا يعلم النجس من الطاهر أو الثوب الطاهر من النجس، هذا المختلط القاعدة فيه أنه يرجع فيه للاحتياط، واختار الشَّيخ تقي الدين أنَّه يرجع فيه لغلبة الظن، **ولذا قال ابن لحام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **تَعَالَى**: «أنَّ قاعدة الشَّيخ تقي الدين أدق وأضبط وأكثر اطرادًا»، ذكر ذلك في كتابه «**القواعد**» وهذه مسألة طويلة جداً وهي من أدق مسائل الفقه أشرت لها إشارة ها هنا.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ السَّابِعُ

عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قُلْنَا: لِمَنْ؟، قَالَ: «للهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁ **هذا الحديث أصل من أصول الدين من جهتين:**

❁ **الجهة الأولى**: في النصيحة لله ولكتابه ولرسوله بالامتثال، والصدق في الامتثال لأمر الله عَزَّوَجَلَّ وأمر رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما جاء في كتاب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

❁ **والنوع الثاني**: النصيحة لأئمة المسلمين وعامتهم ببذلها وإنَّ أعظم العبادات التي يتعبد بها العبد إلى الله عَزَّوَجَلَّ بعد أدائه الفرائض نشر العلم، كما قال أمير المؤمنين في الحديث عبد الله بن المبارك الذي افتتح المصنِّف هذا الكتاب بذكر اسمه وذكر أنه أوَّل من ألَّف في الأربعين، **ذكر ابن المبارك رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى قال**: «لا أعلم بعد الإسلام عبادة هي أفضل من نشر العلم»، فالإنسان ينشر العلم ويعلم الناس الصغير والكبير البعيد والقريب فإنَّها من أفضل القربات إلى الله عَزَّوَجَلَّ، **وهذه** من علامات خيرية هذه الأمة فإنَّ هذه الأمة يعلم السابق منها اللاحق والمتقدِّم للمتأخر والأوَّل للثاني وما زالت هذه الأمة بخير ما كان العلم منتشرًا بينها وظاهرًا وبيِّنة وهو ظاهرٌ إلى قيام السَّاعة **لقول النبيِّ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ**» فالعلم والدين والسنة والحق ظاهرٌ إلى قيام السَّاعة قاله الذي لا ينطق عن الهوى محمد بن عبد الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

فالمقصود: أنَّ هذا الحديث كان من أصول الجامعة لما فيه من الحث على التعليم والتدليل لعامة الناس صغارهم وكبارهم خاصتهم وعامتهم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّامِنُ

عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَلَّا إِلَه إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَٰلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ؛ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعَالَى**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديث أصل في حفظ دم المسلم وعرضه، فالأصل في المسلم أنه محفوظ دمه وعرضه ولا يجوز الاعتداء عليه لا بذهاب نفسه ولا بعضوٍ من أعضائه أو منفعة من منافعه ولا بما دون ذلك كإيذاء بَشَرِه بضربٍ أو جُرحٍ أو أداء عرضه بكلام ونحوه، ولذلك فإنَّه لا يجوز قتل ولا مقاتلة المسلم إلَّا لم يبيح ذلك وهو مفارقة الدين، أو أن يكون أحد أسباب المقاتلة وإن لم يك قتلا، وهذا الذي فصَّله العلماء رَحِمَهُمُٱللَّهُ تَعَالَى فيما يتعلَّق بأحكام البغاة وذكروا أنَّ من صور البغاة الذين يمتنعون من أداء شعيرة ظاهرة من شعائر الإسلام.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ التَّاسِعُ

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَٱخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

❁ **هذا الحديث من جوامع الكلم وسأذكر ثلاث قواعد كلية متعلقةٌ به:**

❁ **أوّل هذه القواعد**: ما نبه إليه ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى أنَّ هذا الحديث جمع جميع أحكام الشرع فذكر ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى أنَّ النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جعل في هذا الحديث الأوامر ثلاثةً لا رابع لها فهي قسمة حاصرة:

- إمَّا أن يكون شيئًا مأمورًا به فبيَّن النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث أنَّ الفرض فعله بحسب الاستطاعة.
- **والأمر الثاني**: أن يكون منهيًا عنه فالفرض على المسلمين اجتنابه بالكلية.
- **والأمر الثالث**: أن يكون مسكوتًا عنه فلا يُتعرض له بالسؤال ولا بالتفتيش فيُسكت عنه.

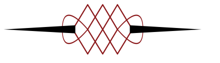
وهذا الحكم الذي أورده النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس خاصًا به ولا في حياته ولا خاصًا بأصحابه بل هو عام للمسلمين إلى قيام السَّاعة فكلُّ ما استغنى المسلم عنه فإنه يسكت، ولذلك نهي عن السؤال في حياة النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونهى فقهاء السلف عن افتراض المسائل بعده، وذكروا أنَّ من افترض مسألة قبل وقوعها فإنَّه ربَّما كان اجتهاده ناقصًا لعدم تصوره

للحاجة إليها وعدم تصوره بكامل حكمها فربَّما قلده من احتاج إليها فوقع في الحرج، ولذلك تكاثر عند أهل العلم النهي عن مسائل أرأيت أرأيت، وقصدهم (بأرأيت أرأيت) إمَّا التوريد أو التعجيز أو ما ذكرت لك قبل قليل أن تسأل عن مسألة لم تنزل فإنَّ ذلك يكون مظنة لقصور الاجتهاد وعدم إصابته، وكثير من المسائل إنَّما يعرف المرء حكمها إذا ابتلي بها، وقد عقد الشاطبي بموافقات مبحثًا في الفرق بين من ابتلي بمسألةٍ ومن لم يبتلى به واختلاف اجتهادهما..

❁ **المسألة الثانية**: ممَّا يتعلَّق بهذا الحديث العظيم أنَّ هذا الحديث تتعلَّق به قاعدة أفردها ابن رجب في قواعده وأطال في التمثيل عليها، ونصُّ هذه القاعدة أنَّ ما نهى الشارع عنه فإنَّ النهي يتعلَّق بجملته ويتعلَّق بأبعاضه، فينهى عنه بالكلية وينهى عن أجزائه فينهى عن فعل بعضه حتَّى يُنهى عن فعل ذرائعه كذلك، وما أمر به الشارع من شيءٍ فإنَّه لا يحصل الامتثال إلَّا بالإتيان به بكماله، لابدَّ من الإتيان به كاملًا فلا يصحُّ أن تأتي بركعةٍ مع عدم الإتيان بباقي الركعات فتتركها ولا ببعض أركان الحجِّ ولا بنصف نهار تصومه بل لابُدَّ أن تصوم اليوم كلَّه، هذه قاعدة ذكر عليها ابن رجب أمثلةً كثيرة، نعم هناك مسائل يمكن الإتيان ببعضها إذا كانت تلك الأبعاض تتجزأ **مثل**: الوضوء فإنَّهم ذكروا أنَّ أعضاء الوضوء تتجزأ فمن لم يجد إلَّا بعض ما يكفي أعضاءه فإنَّه يغسل بعض أعضائه وبنوها على قاعدتهم أنَّ أجزاء الوضوء تتبعض.

❁ **المسألة الأخيرة**: في هذا الحديث قوله: «**فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَٱخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ**» وهذا له كلام طويل أحسن من تكلم عن هذه الجملة وشرحها هو

ابن القيِّم في «**إعلام الموقعين**».



قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

الحَدِيثُ العَاشِرُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ؛ فَقَالَ:** ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون:٥١]، **وَقَالَ:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة:١٧٢].

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ؛ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَٰلِكَ!».

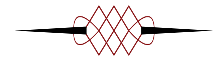
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث من قواعد الدين والتي عليها مدار الإسلام، أو أحكام الإسلام وهذا يدلُّ على عدد من القواعد الكلية **من هذه القواعد**: أنَّ هذا الحديث دلَّنا على أنَّ الأصل في ذوات الأشياء الإباحة، فالأصل في المطعومات والأصل في الأعيان الإباحة، وعبَّرت في الأعيان لأنَّ من أهل العلم من يفرق بين الأفعال والأعيان كما هي طريقة أبي الوفاء ابن عقيل فإنَّه فرق بين الأصل في الأعيان والأصل في الأفعال، **والصواب**: أنَّ الأصل في الأمرين الإباحة فالأصل في المعاقدات والأصل في الأعيان مأكولة أو مشروبة أو مركوبة أو غير ذلك من الأمور الإباحة.

من أهل العلم من قال قاعدة وأذكر هذه القاعدة على سبيل الإيجاز لتوضيحها فقط من **أهل العلم** الذي **يقول**: إنَّ الأصل في اللحوم التحريم ليس مراده حينما **قال**: إنَّ الأصل في

اللحوم التحريم باعتبار جنسها، وإنَّما قصد أنَّ الأصل في اللحوم التحريم باعتبار فقد شرطها وذلك أنَّ من شكَّ في لحمٍ وقد عَرَفَ نوعه لكن لا يعرف هل هذا اللحم مباح أم حرام؟ مثل: الزراف فإنَّ الزرافة لم يرد بها نص **فنقول**: إنَّ الأصل الإباحة فيجوز أكلها، لكن من شكَّ في اللحم باعتباره فقد شرطه هل ذُكر عليه اسم الله عَزَّوَجَلَّ ولم يوجد ظاهرٌ بأن يكون من ذبائح المسلمين أو كتابيين فالأصل الحرمة، فمن وجد لحمًا في فلاةٍ أو في بلدٍ فيها كتابيون ووثنيون فلا ظاهر ولا يقين فالأصل لفقد الشرط الحرمة فيجب أن نفرق بين الحالتين وهذا الذي نبه عليه ابن القيِّم في بعض كتبه وأظنه «**المفتاح**».

❁ **القاعدة الثانية**: أنَّ هذا الحديث يدلُّنا على أنَّ الوسائل تأخذ حكم المقاصد **لقول النبيِّ** صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا**» وممَّا يدلُّ على هذا الحديث ما يتعلَّق بالدعاء وسنتكلم عنه بعد ذلك.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الحَادِيَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي مُحمَّدٍ الـحَسَنِ بْنِ عَليٍّ بْنِ أَبِي طَالِـــبٍ – سِبْـــطِ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَرَيْحَانَتِهِ – رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا؛ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَىٰ مَا لاَ يَرِيبُكَ**».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

هذا الحديث أصل من أصول الدين سأذكر قاعدتين مبنيتين عليه على سبيل الإيجاز.

من القواعد التي بنيت على هذا الحديث القاعدة الكلية التي ترد في أغلب العقود وأغلب العبادات وهي قاعدة الاحتياط.

ومعنى قولنا هذه القاعدة يعني: أنَّ المرء إذا شكَّ في شيءٍ فإنه يحتاط لنفسه وعبرت بالاحتياط لنفسه؛ لأنَّ هناك فرقًا بين الاحتياط للنفس والاحتياط للغير، فالاحتياط للغير لا يجوز إلَّا بعلم فلا تغلق على الناس الأحكام وتُحرِّم عليهم المباحات وأنت إنَّما بنيت على الاحتياط، وإنَّما المرء يحتاط لنفسه فيحتاط لنفسه بالتَّرك ولذلك فإنَّ القاضي أبا يعلى رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى لمَّا أورد هذا الحديث، **قال**: المراد بهذا الحديث ترك الشكِّ والبناء على اليقين.

فإنَّ من الاحتياط البناء على اليقين وتقدم معنا قضية البناء على اليقين وغلبة الظن، **وبناءً على ذلك**: لو اشتبه محرَّم بمباحٍ فإنَّ الاحتياط ترك الأمرين معًا وهي قاعدة الاختلاط، وإن كان من باب التردد بين الوجود والعدم فإنَّ المرء يبني على اليقين وهو العدم إلَّا أن يكون قد

استصحب أحد الأصلين.

❁ **القاعدة الثانية**: التي تبنى على هذا الحديث وهي قاعدة مهمة جداً وهي: مسألة المقدرات.

والعلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى **يقولون**: إنَّما احتاج إلى تقدير **فإنَّه يُرجع فيه إلى ثلاثة أشياء**:

- إمَّا يرجع فيه إلى النص إن وجد.
- فإن لم يوجد النصُّ فإنَّه يُرجع فيه إلى دِلالة اللغة.
- فإن لم توجد فيه دِلالة اللغة فإنَّه يُرجع فيه إلى العرف.

والدليل على الرجوع إلى العُرف هذا الحديث، وهو الذي استدلَّ به الإمام أحمد، **قال أبو بكر الخلال** رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «الذي استقرت عليه الرواية عن أبي عبد الله أحمد بن حنبل أنَّ الفاحش ما يفحش في نفس كلِّ إنسانٍ بحسبه لقول النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَىٰ مَا لَا يَرِيبُكَ**»»، فاستدلَّ أحمد بهذا الحديث على أنَّ العبرة بالنفس في الفاحش الذي ينقض الوضوء من الخارج من غير السبيلين، في النجس الذي يُعفى عنه في التطهير وفي غير ذلك من المسائل الكثيرة التي يحتاج تتبعها إلى وقت وأفردها العلماء بالتتبع.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّانِي عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «مِنْ حُسْنِ إِسلَامِ المَرْءِ: تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ هٰكَذَا.

هذا الحديث من أصول السنن كما عبَّر أبو داود فإنَّ **أبا داود قال**: أصول السنن أربعة أحاديث وذكر منها هذا الحديث.

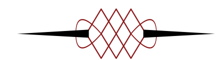
ووجه كون هذا الحديث من أصول الدين وأصول السنن: أنَّ هذا الحديث يشمل ترك الأقوال التي هي الأعمال والأفعال التي لا حاجة فيها.

۞ **فأمَّا ترك الأقوال** فإنَّ ترك كثيرٍ من المحرمات من الغيبة والنميمة وغير ذلك بل وبعض المباح الذي قد يؤدِّي إلى المحرَّم فإنَّها من علامة خيرية العبد من حسن إسلامه.

۞ وأمَّا الأفعال فهذه أكثر من أن تحصى، من الأفعال تترك من المحرمات والمكروهات وغيرها.

۞ **بقي عندي أمر ثالث سأنبه له وهو**: طريقة أهل العلم من التابعين والصَّحابة – رضوان الله عليهم – أنَّ هذا الحديث يدلُّ على أنَّ من حسن إسلام المرء تركه الخوض فيما يتعلَّق بالغيبيات بما لم يرد به النصُّ، فما لم يرد به النصُّ فيما يتعلَّق بذات الله عَزَّوَجَلَّ وصفاته وأسمائه وما يتعلَّق بالغيبيات الماضية والغيبيات اللاحقة التي أخبر الله عَزَّوَجَلَّ بها من أشراط السَّاعة ومن أهوال يوم القيامة فإنَّ من حُسن إسلامك أن تدع الحديث فيها، واسمع لهذه

الكلمة الجميلة الجليلة التي قالها من رضع الحكمة الحسن بن أبي الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى فإنَّه قد رضع الحكمة حينما تربى في بيت أم المؤمنين أم سلمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا **يقول الحسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى**: «الحمد لله الذي مِن الإيمان به الجهل بغير ما وصف به نفسه» – كلمة عظيمة جداً – الحمد لله الذي من الإيمان به الجهل بغير ما وصف به نفسه إنَّ من الإيمان بالله عَزَّوَجَلَّ وحسن إسلام المرء وحسن اعتقاده واتباعه لنبيِّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وأصحابه – رضوان الله عليهم – وسلف الأمة ألَّا يخوض فيما لم يرد به الشرع في الحديث عن ذات الله عَزَّوَجَلَّ وصفاته ونعوته فنؤمن بما جاء في كتاب الله وعلى لسان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على مراد الله ورسوله ولا نخوض في جزئياتٍ الخوض فيها ضرر وليس بنفع والقول فيها فتنةٌ وليس فيها أجر، وهذا باب عظيم يجب أن ينتبه به المسلم وقد ذكر المصنِّف وهو النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى أنَّ هذه الأحاديث شملت أصول الدين كذلك ومنها هذا الباب.



قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّالِثَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَادِمِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديث قول النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**» فبيَّن النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ من شرط صحة الإيمان وكماله أن يحب المرء لغيره **فهذا يتعلَّق بها حكمان وقاعدتان كليتان**: إحداهما متعلِّقة بأصول الدين، والأخرى متعلقة بفروعه وآدابه.

❁ **فأمَّا المتعلِّقة بأصول الدين**: فهو تقرير المبدأ العظيم وهو مبدأ الولاء والبراء بين المؤمنين فإنَّ المؤمن يحب المؤمنين بحسب إيمانهم ويبغض من كان من الناس بحسب ما فيه من الشر والبعد من الدين سواءً كان فسقًا أو تركًا للدين بالكلية، وهذا أصل من أصول الدين ولا شكَّ فيه.

❁ **وأمَّا ما يتعلَّق بالفروع**: فإنَّ المسلم إذا أحب لأخيه خيرًا فإنَّه بذل له من الأخلاق والمال وحسن الخلق والمعروف وإزالة الضغينة والحسد ما يكون به صلاح المرء في نفسه وصلاح أخيه معه وصلاح المجتمع بجميعه.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الرَّابِعَ عَشَرَ

عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ الـمُفَارِقِ لِلجَمَاعَةِ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

❁ هذا الحديث حديث ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فيه دِلالة على أمرين:

❁ **الأمر الأوَّل**: حفظ دم المسلم إلَّا بأحد الموجبات التي تبيح قتله، وقد استدلَّ العلماء بهذا القاعدة الكلية على أنَّه لا يجوز التعزير بالقتل وهو قول الجمهور إلَّا مالكًا أو كثيراً من أصحاب الإمام مالكٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى وإحدى الروايتين عن أحمد وإلَّا فالجمهور أنَّه لا يجوز القتل إلَّا بقصاص أو بسبب مفارقة الدين وهو الردَّة وما عدا ذلك فلا يجوز.

هذه التفريعات على القاعدة التي أوردتها قبل قليل وإن كان من أهل العلم من استدلَّ لها بأدلة تكون استثناء من الأصل الكلي.

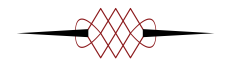
❁ **والأمر الثاني**: الذي نستفيده من هذا الحديث أنَّ هذا الحديث بيَّن أكبر الكبائر فذكر ثلاثة أفعال هي من أكبر الكبائر.

❁ **أوَّلها**: مفارقة الدين وهي: الردَّة الشرك بالله عَزَّوَجَلَّ ولا شكَّ أنَّ الشرك هو أكبر كبائر وأعظمها وأشدها.

❁ **والأمر الثاني** وهو: الزنا حينما **قال**: «**الثَّيِّبِ الزَّانِي**» فإنَّ الزنا من أكبر الكبائر لكن لا يقام عليه القتل بالرجم إلَّا إذا كان ثيِّبا **أي**: مُحصنًا.

- **والأمر الثالث** وهو: قتل النفس بغير حق.

وهذه الكبائر يترتب عليها عدد من الأحكام فإنَّ من فعل شيئًا من الكبائر فإنَّه يكون فاقدًا للعدالة، ومن فقد العدالة ترتبت عليه أحكام كثيرة في الشهادات والإمامة وغيرها.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الخَامِسَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

❁ هذا الحديث حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مكون من ثلاث جمل:

❁ أَوَّلها قول النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»، وهذه الجملة من جوامع كلمه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وقوله**: «أَوْ لِيَصْمُتْ» المراد بالصمت هو السكوت مع القدرة على الكلام وإلَّا فإنَّ العاجز عن الكلام إمَّا أن يكون أخرس لا يستطيع الكلام، وإمَّا أن يكون عييًا لا يستطيع البيان، ولكن الممدوح ليس الأخرس ولا صاحب العي وإنَّما الممدوح القادر على الكلام فيمتنع من الكلام، ولا شكَّ أنَّ الباعث لذلك إن كان ما عند الله عَزَّ وَجَلَّ أو أصله إكرام مسلم فإنَّ أجره عظيم وإن كان غير ذلك فإنه لا يَعْدَم خير، وهذا الحديث في جملته الأولى يدلُّنا على أصلٍ عظيم إذ أفعال العباد إمَّا جوارح وإمَّا أن تكون باللسان فإذا حفظ المرء لسانه عن الشر فلم يقل إلَّا خيرًا أو صمت فإنه حينئذٍ يكون قد جمع أعظم الخير وقد قال النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ» فباللسان يلج الناس النار، وقد قال أهل العلم كما قرره الموفَّق وغيره أنَّه يستحبُّ للمرء قلة الكلام إلَّا فيما ينفع هكذا كلامهم وأطلقوه فيستحبُّ قلة الكلام إلَّا فيما ينفع وقليلٌ من الناس من يستطيع ذلك.

❁ **الجملة الثانية والثالثة متعلقة بإكرام الجار والضيف**: وهاتان الجملتان المتعلقتان بخلق عظيم وهو الكرم.

والكرم من أعظم مكارم الأخلاق وقد بيَّن النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ المؤمن لا يكون بخيلًا، وأحق من يكرم من كان جارًا، **والمراد بالجار**: ليس مجرد جار الجوار فحسب، بل إنَّ الجوار قد يكون من كان معك في الدار كما **قال الأعشى**:

أَجَارتَنَا بِينِي فإنَّكِ طالِقَهْ ....

وقصده بجارته زوجه فإنَّ من أعظم الإكرام أن يكرم المرء زوجه وأباه أو قبل ذلك أباه وأمه وزوجه وأبنائه وإخوته فإنَّ هؤلاء من أحق من يكرموا ثمَّ الجوار، والجوار **نوعان**:

- جوار قربى بأن يكونوا قرابة نسب أو قرابة دنو.
- **والثاني** هو: أن يكون أبعد.

ثمَّ بعد ذلك كلُّ من كان عنده ضيف وإن لم يكن بينهما وشائج.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

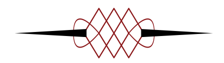
الحَدِيثُ السَّادِسَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: أَوْصِنِي؛ قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**»، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

هذا الحديث حديث أبي هريرة أنَّ النبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال لمن استوصاه **قال**: «**لَا تَغْضَبْ**» **قال أهل العلم**: أنَّ الغضب هو أسوأ الأخلاق وأعظم الأخلاق السيئة إذ يندرج تحت هذا الخلق كلُّ الأخلاق السيئة وبسببه كان أعظم ولا يكون إلَّا بسبب شيءٍ عظيم وهو الكِبر، وقد روى الإمام أحمد في كتاب «**الزهد**»: «أنَّ زكريا بن يحيى قال لابن خالته عيسى بن مريم – عليهما وعلى نبينا الصلاة والسلام – ما الذي يقرب من رضا الله عَزَّوَجَلَّ ويبعد من سخطه؟ فقال عيسى رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: لا تغضب، فقال زكريا: وما يُبْدي الغضب؟ فقال عيسى بن مريم: الحمية والكبرياء والعظمة. فلا يغضب امرؤٌ إلَّا وفي قلبه كِبر وفي قلبه حمية وعظمة على خلق الله عَزَّوَجَلَّ»، ولذلك فإنَّ من حفظ نفسه من الغضب واستطاع أن يملك على نفسه زمامها وأن يمنعها من الغضب فإنَّه في حقيقته هو الحليم، وقد ذكر العرب رَحِمَهُمُٱللَّهُ تَعَالَى أنَّ أكرم الأخلاق الحلم والتواضع وبينهما تلازم وأسوأ الأخلاق الكِبر والغضب وبينهما تلازم، وعندما **نقول**: عدم الغضب فإنَّ هذا يشمل كلَّ غضب وخاصةً لمن كان تحت يده إمَّا بضعف أو بداية ونحو ذلك فإنَّ بعض الناس لا يغضب إلَّا على الضعيف لمن دونه كأن يكون أجيرًا أو نحوه أو يكون تحت ولايته كابن أو زوج أو يكون طالبًا عنده في الفصل فإنَّ

من المعلمين من يخطئ على طلابه لأنَّ له ولاية وإن كانت مجرد ساعات عليهم، وكلُّ ذلك ليس بجائز فإنَّ أكرم الأخلاق كما بيَّن النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمَّا استوصي بترك الغضب.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ السَّابِعَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ؛ فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث حديث شداد بن أوس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فيه أنَّ النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ».

❁ وأهل العلم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى يقولون: إنَّ الإحسان نوعان:

- الإحسان للنفس.
- والإحسان للخلق.

❁ فأمَّا الإحسان للنفس: فإنَّ كماله الذي جاء في الحديث المتقدم معنا «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، وهذا أعظم الإحسان للنفس هو عبادة لله عَزَّ وَجَلَّ ومراقبته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في السر والعلانية.

❁ وأمَّا الإحسان للخلق: فإنَّها كلمة مطلقة لا حدَّ لمنتهاه وإنَّما يتكلم العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى عن أدناها، فإنَّ الإحسان يكون للوالدين ولا منتهى لبرهما والإحسان يكون لذوي الأرحام ولا منتهى لصلتهم، والإحسان يكون للجوار ولا منتهى للإحسان للجار وغير ذلك من الإحسان لخلق الله عَزَّ وَجَلَّ.

وقد قال العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ **تَعَالَى**: إنَّ حدَّ الإحسان الأدنى يكون ما نقص عنه مُحرَّمًا، ولذلك قرر أهل العلم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى أنَّ من الإحسان ما يكون واجبًا وما زاد عنه فيكون مستحبًا وهذا مختلف بحسب نوع المُحْسَنِ إليه **فعلى سبيل المثال**: ما جاء في تتمة هذا الحديث في **قول النبيِّ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ؛ فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**» فإنَّ من الإحسان للذبيحة الواجب وجوب الإحداد للشفرة وعلى ذلك فإنَّ من قتل ذبيحة سواءً نحرًا أو ذبحًا أو عقرًا فإنَّه لابدَّ أن يكون بشيءٍ له نفوذ ومور فلابدَّ أن يكون حادًا وإلَّا فإنها لا تحل فما ضرب بجنبه فإنَّه لا يحل به وما زاد عن ذلك من الإحسان **مثل**: إخفاء السكين، **ومثل**: الانتظار حتَّى يبرد اللحم بتمامه وغير ذلك من الأمور فإنَّ العلماء يرون أنَّه من باب كمال الإحسان في الذبحة وهكذا قس على جميع الأمور في حياتك في صبحك ومساءك في نومك واستيقاظك كلُّ حياتك فيها إحسانٌ لنفسك أو للخلق.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّامِنَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «**ٱتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

هذا الحديث من جوامع الكلم وقد أورد النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ثلاث كلمات تلفظ بها فوه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

❁ **فأمَّا أوَّلها: فقوله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ٱتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ**» هذه التقوى من أعظم الأمور التي يوصي بها المسلم أخاه، ولو أنَّ كلَّ مسلم أوصى أخاه بالتقوى وتأمل معنى التقوى وعرف معناها فإنَّ هذا من أعظم الوصية، **ولذلك قال بعض أهل العلم**: إنَّه يجب في خطبة الجمعة أن يكون في كلِّ واحدة من خطبتين موعظة، وأقل الموعظة أن يقول: اتقوا الله، فهذه أقل موعظة يعظ بها المسلم أخاه أن يقول لهم: اتقوا الله، **قالوا**: ولا يتعين أن يقول: اتقوا الله لو قال: خافوا الله أجزأ، فأنا قصدي من هذا أنَّ من أقل ما تعظ أخاك أن تقول: اتق الله.

وقول النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ٱتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ**» يدلُّنا على أنَّ ملازمة التقوى تكون في السر والعلانية، وتكون في كلِّ أحوال العبد حتَّى عندما يكون في موضع خلائه يقضي حاجته ولا يطلع عليه أحد فإنَّ فيها تقوى، وانظر إلى سيرة عثمان بن عفان حين كان يدخل خلائه ماذا يفعل حياءً من الله عَزَّ وَجَلَّ وقد **قال العلماء** رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى: إنَّ التقوى كالإيمان درجات

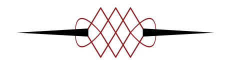
فليست التقوى عند الناس سواء بل إنَّ المرء في يومٍ يكون متقيًا أكثر من يومٍ وفي يومٍ ينقص تقواه وفي آخر يزيد، فالتقوى تزيد وتنقص بحسب ما وقر في القلب وما حدث من أفعال الجوارح فاتقي الله عَزَّوَجَلَّ حيثما كنت فيما يتعلَّق بأفعال قلبك وفيما يتعلَّق بما يفوه به لسانك وفيما يتعلَّق بما تفعله جوارحك.

وأعلم الناس بصفة التقوى هم أعلمهم بشرع الله عَزَّوَجَلَّ وأعلمهم بالله، الأعلم بالله يتعلَّق قلبه به سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ والأعلم بشرع الله هو الأحفظ لجوارحه ولسانه فلا يتكلم ولا يفعل إلَّا ما يرضي الله عَزَّوَجَلَّ أو على أقل أحوال التقوى لا يفعل شيئًا يغضب الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، فتعلَّم العلم فمن تعلَّم العلم هو الذي عرف تقوى الله عَزَّوَجَلَّ، ولذلك هناك تلازم بين التقوى وبين العلم أين ذاك في **قول النبيِّ** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ: «**فَإِنِّي أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ**» والواو تقتضي مطلق الجمع كما **قال العلماء** رَحِمَهُمُٱللَّهُ تَعَالَىٰ فدلَّ ذلك على أنَّ العلم بالله وبشرعه مقتضٍ لكثيرٍ من الناس إلَّا المنافقين مقتضي بتقوى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

❁ **الجملة الثانية في قول النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا»** هذا أصل من أصول الشريعة فيما يتعلَّق بتكفير السيئات، ومكفرات السيئات كثيرة ومن أحسن من جمع فيها جزءًا الحافظ أبو الفضل بن حجر العسقلاني رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَىٰ فقد جمع جزءًا في مكفرات السيئات منها هذا الحديث وهو اتباع السيئة الحسنة، ورحمة الله عَزَّوَجَلَّ واسعة فيما يتعلَّق بالتكفير أنَّه يشمل الصغائر والكبائر.

❁ **الأمر الآخر** الأصل الكلي العظيم الذي يلزم المسلم أن يستحضره عند كلِّ اجتماعٍ بغيره من الناس وهو **قوله** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَخَالِقْ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**» أعظم الوصية في

التعامل مع الناس بالخلق الحسن في البيع والشراء في العمل في البيت في الشارع في الطريق في المسجد حيث ما كنت فعامل الناس بالخلق الحسن.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ التَّاسِعَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي العَبَّاسِ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: «**يَا غُلَامُ؛ إِنِّي أُعَلِّمُك كَلِمَاتٍ: ٱحْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، ٱحْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا ٱسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَٱعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ ٱجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوك بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوك إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنِ ٱجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوك إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ**».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «**ٱحْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، وَٱعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَٱعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا**».

هذا الحديث حديث عظيم جداً حديث عبد الله بن عباس **وأقول**: فيه ومثله أقوله في كلِّ حديث لكن هذا الحديث بالخصوص هذا حديث لا يمكن أنَّ المرء يحيط بكلِّ معانيه في يومٍ كامل.

ومن أجل من جمع في شرح الحديث الحافظ ابن رجب فقد جمع فيه جزءاً كاملًا "ومن أُحيل على مليء فليحتل"، ولكن من باب تحلة القسم سأذكر بعض المعاني العظيمة المتعلِّقة بهذا الحديث التي لا تغني عن التأمل في هذا الحديث والنظر في معانيه.

قول النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لعبد الله بن عباس ابن عمه: «**ٱحْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ**» من حفظ الله عَزَّوَجَلَّ فلم يفعل مُحرَّمًا وامتثل واجب فإنَّ الله يحفظه في نفسه في صحته يحفظه الله عَزَّوَجَلَّ في

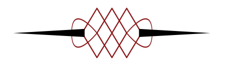
ماله يحفظه الله عَزَّوَجَلَّ في ولده يحفظه الله عَزَّوَجَلَّ في بركة وقته إلَّا ما يكون ممَّا يُريده الله عَزَّوَجَلَّ لابتلاءٍ له فيبتلى ليكفر عنه ذنبه وليميز صدقه من عدمه، ولذلك فإنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يحفظ أعضاء الآدميين بحفظهم لله عَزَّوَجَلَّ فمن كانت له ذريةٌ ضعاف خاف عليهم فليتق الله وليقل قولًا معروفًا وكذلك من أراد أن يحفظ ماله فليتق الله وليفعل فيه بخير، ما خالطت الزكاة مالًا قط إلَّا أفسدته وهكذا في العمر في بركته ناهيك عن ما عند الله عَزَّوَجَلَّ.

«**إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ**»، هذا نصف الدين سؤال الله عَزَّوَجَلَّ وعدم سؤال أحد من الخلق ما وقع الشرك في كثيرٍ من الناس إلَّا بسبب سؤالهم غير الله عَزَّوَجَلَّ يظنون لبعض الناس قربى ومنزلة عند الله عَزَّوَجَلَّ فيسألونه من دونه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

«**وَإِذَا ٱسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ باللهِ**» أفعال القلوب ما يتعلَّق بالاستعانة وبالاستغاثة وبالتوكل لا تصرف إلَّا له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفي **قوله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَٱعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ ٱجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوك إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ**» هذا هو اليقين هذا يقينٌ عظيمٌ جداً من استطاع أن يستحضر هذه الجملة في كلِّ وقت وعند كلِّ فإنَّ هذا الذي ملئ قلبه يقينًا وإيمانًا بالله عَزَّوَجَلَّ يقين وإيمان هذا لو استحضرها المسلم عند كلِّ موضع فإنَّه السعيد، لكن انظر بعد ذلك ماذا يقول **النبيُّ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يقول**: «**وَٱعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ**» هو واقع ولا تقل لو؛ لأنَّهم لو اجتمعوا كلُّهم لم ينفعوك ولن يضروك «**وَٱعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ**» هذا هو الفأل والله عَزَّوَجَلَّ يحب الفأل ويحب حسن الظن به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنا عند ظن عبدي بي فليظن عبدي بما شاء «**وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا**» **وقد قال**

العلماء: لن يغلب يسرين عسرًا واحدًا (إنَّ مع العسر يُسرًا، إنَّ مع العسر يُسرًا).



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ العِشْرُونَ

عَـنِ أَبِـي مَسْـعُودٍ عُقْبَـةَ بْـنِ عَمْـرٍو الأَنْصَـارِيِّ البَـدْرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

هذا حديث ابن مسعود البدريِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ طبعـًا هو البدريُّ لا كما وهـم بعـض أهـل العلـم عندما ظن أنه بدري لكونه قد شـهد بـدرًا **قيـل**: إنَّما هـو بـدريٌّ لسكناه بـدر أو لمـروره بهـا لا لكونه قد شهدها وإن كان من أهل العلم من ظن خلاف ذلك.

قول النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ **قال**: «**إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِـنْ كَـلَامِ النُّبُـوَّةِ الأُولَـى: إِذَا لَـمْ تَسْـتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ**».

قوله: «**إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ**» **أي**: ممَّا توارثه الناس في كلامهم وهو موجودٌ من كلام النبـوة الأولى **أي**: قاله الأنبياء وأوحاه الله عَزَّوَجَلَّ لأنبيائه فبقيت فيهم أثارة وبقية من كلام النبوة منهـا هذه الكلمة «**إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ**».

هذه الجملة وهي **قوله** عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ: «**إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ**» ونسبت إليـه لِـم؟ لأنَّها من باب الإقرار فتكون سنَّة إقرارية لفظيـة؛ لأنَّ الإقـرار **نوعـان**: سـكوتٌ، وإقـرارٌ بلفـظٍ وهذا الإقرار لفظ هو أقوى النوعين.

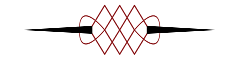
هذه الجملة قالها النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ والأنبياء قبله بعض أهل العلم ظن أنَّها أمـر بمعنـى الإنشاء (إذا لم تستحي فلك أن تصنع ما شئت) ولـيس ذلـك كـذلك وإنَّمـا هـي خـبرٌ بمعنـى



التهديد أنَّ الذي لا يستحي يفعل ما يشاء فهو من باب التهديد له والتخويف، ولذلك فإنَّ الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى ذكر أنَّ تفسير هذا الحديث إذا لم يستح الانسان فإنَّه يصنع كلَّ شيء **قال**: وليس تفسيره -**أي**: تفسير هذا الحديث «**فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ**»- فتكون من باب الانشاء وإنَّما هي من باب الإخبار.

هذا الحديث يدلُّنا على أنَّ الخير كلُّه في الحياء، **وقد قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى**: «إذا نُزِع الحياء من الإنسان نُزع منه الخير كلُّه، الانسان إنَّما يستر عورته بما وقر في فطرته من الحياء، الإنسان إنَّما يمتنع من بعض الممنوعات والمحرمات بسبب الحياء، هذا الامتناع يُؤجر عليه؛ لأنَّ الباعث وهو الحياء من الدين، والحياء خيرٌ ولذلك جاء عن بعض السلف وأظنه ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّه قال: «إذا رأيت الصبي – **يعني**: الفتي في أول شبابه – حييًا فإنَّها علامة نجابته»؛ لأنَّ المرء إذا كان حييًا في أول شبابه فإنه في هذه الحال يمتنع من كثير من التصرفات خشية من أمور يستحي منها بغض النظر من الذي يستحى منها أهو أبوه أم أمه أم أستاذه أم غيره، فحين ذاك لا تحدث منه صبوة وقد جاء في الحديث «**إنَّ اللهَ لَيَعْجَبُ مِنَ الشَّابِ لَيْسَتْ لَهُ صَبْوَةٌ**» من لم تُحفظ له صبوة ولم يحدث منه خطأ إنَّما منعه في أوَّل حداثة أمره الحياء ولذلك الحياء لا يأتي إلَّا بخيرٍ، ومن نزع منه الحياء فإنَّه رُبَّما صنع كلَّ شر وربَّما صنع منه كلَّ سوء، **ولذلك قرر العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى**: أنَّ هذا الحديث عليه مدار الإسلام كما قال بعض **الشرَّاح قالوا**: لأنَّ أفعال الإنسان إمَّا أن تكون ممَّا يُستحى منه، وإمَّا أن تكون ممَّا لا يُستحى منه، والذي يستحى منه إمَّا لكونه يحرِّمه الله عَزَّوَجَلَّ فعلًا أو تركًا، فيستحى من أهل الطاعة وإمَّا أن يكون ممَّا يُخالف العُرف وهو المروءة فيستحى من أهل المروءات،

فيكون ترك ما يستحى منه إمَّا واجبـًا وإمَّا مندوبًا، وإمَّا أن يكـون الفعـل ممَّـا لا يسـتحى منه فيدور حينئذٍ بين الواجب وبين المندوب وبين المحرَّم، وأمَّا الذي يُستحى منه فـإنَّ فعلـه إمَّـا أن يكون محرَّمًا وإمَّا أن يكـون مكروهًـا، وبـذلك فـإنَّ جميـع أفعـال النـاس دائـرة تحـت هـذا الحديث، ولذلك لمَّا **قال السلف** رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى: تخيـل أنَّ بجانبـك رجـلًا صـالحًا هـذا لـيس من باب الرياء وإنَّما هو من باب تحريك الفطرة في جانب الحياء فيمتنع المرء مـن كـتم بعـض الأمور التي يستحي منها، ويوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ رُوِّينا - والعلم عنـد الله عَزَّوَجَلَّ في صـحة ذلـك - أنَّه تراءى له صورة أبيه فاستحى من أبيه – عليهما وعلى نبيِّنا أفضـل الصـلاة وأتـم التسـليم – ولذلك فإنَّ ما يستحى من فعله إمَّا أن يكون محرَّمًا أو مكروهًا فيخل بالمروءات وترتب على الإخلال بالمروءة فقد العدالة.



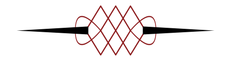
قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الحَادِي وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي عَمْرٍو – وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ – سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ قُلْ لِي فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ؟، قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ، ثُمَّ ٱسْتَقِمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث حديث سفيان بن عبد الله الثَّقفي في «**الصحيح**» أنَّ النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمَّا قال له رجل «**قُلْ لِي فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ**» **يعني**: تشمل كلَّ الدين فهي من الأحاديث التي تجمع الدين كلَّه، **قال النبيُّ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ، ثُمَّ ٱسْتَقِمْ**» «**آمَنْتُ بِاللهِ**» هوالتوحيد والإيمان، **وقوله**: «**ثُمَّ ٱسْتَقِمْ**» **أي**: على العمل بطاعة الله عَزَّ وَجَلَّ وهذه في كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ فإنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ **يقول**: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ**﴾ [**فصلت**: ٣٠] فهذا الحديث مأخوذٌ من الآية وهو جامع للخير كله وهو يشمل الاستقامة في النية والاستقامة في العمل والاستقامة في القول جميعـًا، **ولذلك قال ابن القيِّم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **تَعَالَى**: «هذا الحديث جمع جميع مقامات الدين كلَّها، فإنَّ العبد مأمور بالاستقامة -هذا معنى كلام ابن القيِّم- أنَّ العبد مأمور بالاستقامة إذ الاستقامة هي السداد، فإن لم يقدر على الاستقامة فإنَّه مأمور بالمقاربة، فإن نزل عن المقاربة فإنَّه يكون حينئذٍ مفرطًا ومضيعًا لشرع الله، فالناس دائر بين ثلاثة: بين مستقيم ومقارب ومفرط، فالمستقيم أكمل الناس وهم درجات كذلك، والمقارب الذي قال عنه النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سَدِّدُوا وَقَارِبُوا**» والمفرط -نسأل الله عَزَّ وَجَلَّ السلامة وكلُّنا ذاك الرجل-».

فالمقصود: هذا الحديث جمع الخير كلَّه والأحسن كلَّها وفيه يتبين أحوال الناس جميعًا.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّانِي وَالعِشْرُونَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الـمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الـحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الـحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَٰلِكَ شَيْئًا: أَأَدْخُلُ الجَنَّةَ؟؛ قَالَ: «**نَعَمْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمَعْنَى «**حَرَّمْتُ الحَرَامَ**»: ٱجْتَنَبْتُهُ، وَمَعْنَى «**أَحْلَلْتُ الحَلَالَ**»: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.

هذا حديث جابر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ «**أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الـمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الـحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الـحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَٰلِكَ شَيْئًا: أَأَدْخُلُ الجَنَّةَ؟؛ قَالَ: نَعَمْ**».

هذا الحديث يدلُّنا على عددٍ من الأصول الكلية في الشريعة، من هذه الأصول الكلية للشريعة:

۞ **أنَّ الفرائض آكد من النوافل، وبناءً على ذلك**: فإنَّ المرء لو اقتصر على الفرائض دون الإتيان بالنوافل لكفته.

والفرائض تشمل:

- فعل المأمور.

- واجتناب المنهي عنه معًا، فإنَّ ترك المأمور منهيٌّ عنه، ولذلك **يقولون**: إنَّ النهي عن الشيء هو أمرٌ بضده.

المقصود: من هذا كلِّه أنَّنا نعلم أنَّ الفرائض آكد من المندوبات، وبُنِيَ على كونها آكد من المندوبات:

- أنَّ الاقتصار عليها ليس مذمومًا في الجملة.

❁ **الأمر الثاني**: أنَّه إذا تضايق الوقت عن النافلة والواجب فإنَّه يجب الإتيان بالفريضة الواجبة وعدم الإتيان بالنافلة.

❁ **وممَّا يتفرع على ذلك أيضاً أمرًا ثالثًا وهو**: أنَّ كثيرًا من العبادات لا يصحُّ الإتيان بالنافلة قبل الإتيان بالفريضة إذا كانتا من جنسٍ واحد، ومن أمثلتهم في ذلك حينما **قالوا**: إنَّ المرء إذا كان عليه صومٌ واجبٌ فتطوع بالنافلة قبله فإنَّه لا يجزئه ولا يصحُّ منه على مشهور قولهم، ومثل **قولهم**: إنَّ من دَخَلَ في حجٍّ أو عمرةٍ ولم يكن قد حجَّ أو اعتمر عمرة الإسلام وإنَّما دخل بنية النَّافلة فإنَّها تنقلب نيته فرضًا، وهذا مبني على القاعدة التي ذكرتها قبل قليل **قلت**: في الجملة لأنَّ لها استثناءات **مثل**: السنن القبلية قبل الفرائض وخاصةً إذا كانت الصلاة ذاتَ وقت موسع وليس مضيَّق، وأمَّا القضاء فإنَّه محمولٌ على الفورية والفور يحاكي الأداء فيصلي السنن مع الفرائض بترتيبها.

ممَّا يدلُّ عليه هذا الحديث أيضاً أنَّ الطاعات يجلب بعضها بعضًا فإنَّ من استمرَّ على الفرائض لا يُمكن أن يقتصر عليها بل لابدَّ أن تميل نفسه وأن تشرئِب روحه للإتيان بالنوافل ولا يمكن لامرئ أن يقتصر على الفرائض دون الزيادة عليها بل إنَّ المرء إذا أحب شيئًا زاد فيه وفي المقابل إنَّ من اقتصر على الحدِّ ولم يزد فإنَّه يُخشى عليه أن ينقص وهذا معنى **قول بعض أهل العلم** رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: أنَّ الذي لا يصلي السنن الرواتب يكون رجل سوءٍ لخشية أن يقصر عنها فيتأخر عن الإتيان بها أو يفوتها عن وقتها.

فالمقصود: من هذا كلِّه أنَّنا نعلم أنَّ الطاعات يجلب بعضها بعضًا وأنَّ الفرائض تجلب النوافل.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الأَشْعَرِيّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، والحَمْدُ للهِ تَمْلأُ المِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ للهِ تَمْلآنِ –أَوْ: تَمْلأُ– مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث حديث الحارث بن عاصم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حوى جملًا كلُّها من جوامع الكلم فأوَّل هذه الجمل قول النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ**» كانت الطهارة شطر الإيمان لأنَّ العبادة إمَّا أن تكون اعتقادًا في القلب، وإمَّا في الجوارح وأعظم أفعال الجوارح ولا شكَّ هي الصلاة فإنَّ الصلاة هي أوَّل ما يُسأل عنه العبد يوم القيامة وهو آخر ما أوصى به النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل وفاته فإنَّها آكد العبادات إذا صلحت نُظر في باقي عمله وإن رُدَّت رُدَّ عليه باقي عمله، ولذلك لمَّا كانت الطهارة شرطًا لصحة الصلاة «**إِنَّ اللهَ لا يَقْبَلُ صَلاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**» فكان الطهور وهو: التطهر شطر الإيمان، لأنَّه أهم العبادات البدنية والشطر الآخر هو ما يتعلَّق بالاعتقاد.

وقد ذكر بعض الشرَّاح أنَّ لهذا الحديث معنى آخر: إذ كلام الله وكلام رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حمَّال أوجهٍ كما قال أبو الدرداء **بشرطين**:

- ألَّا يضرب بعضه بعضًا.
- وألَّا يخالف اللغة.

فقال بعض أهل العلم: إنَّ المراد بالطهور هنا هو: طهارة القلب بأن يكون القلب سليمًا من الشرك وسليمًا من الأفعال التي يكرهها الله عَزَّ وَجَلَّ من الغل وغيره فمن سلم قلبه من

النفاق والرياء والشرك وسلم قلبه كذلك من الغل والحسد والبغضاء للمسلمين فإنَّه يكون قد أتى بشطر الإيمان وبقي عليه الشطر الآخر وهو أفعال الجوارح وكلا المعنيين محتمل وكما أنَّ القرآن حمَّال أوجهٍ فإنَّ السنة حمَّالة أوجه.

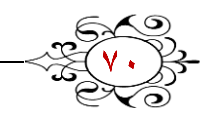
وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والحَمْدُ للهِ تَمْلَأُ المِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ للهِ تَمْلَآنِ – أَوْ: تَمْلَأُ – مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ**» هذا الإتيان بأعظم كلمات يقولها العبد بعد القرآن وهي: الحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلَّا الله، والله أكبر وسيأتي الحديث عنها بعد ذلك.

وقوله: «**وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ**» هذا فيه فضل الصدقة وفضل الصلاة.

وقوله: «**وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ**» فيه أهمية الصبر لأنَّه ضياء لصاحبه ضياء لقلبه وسببٌ لانشراح صدره فإنَّ المرء إذا صبر واحتسب ما عند الله عَزَّوَجَلَّ وعلم أنَّ هذا الأمر الذي أصابه إنَّما هو بقضاء الله وقدره فإنَّها تنشرح نفسه ولم تتنكد حياته كتنكد ذاك الذي أصيب بمثل ما أصبت به لكنه لم يصبر، ولذلك **يقول أهل العلم**: أنَّ الصبر أنواع صبرٌ منه ما هو واجب، ومنه ما هو مندوب فيه العباد، ومن أعظم درجات الصبر الرضا الذي يزيد على الصبر، ولأهل العلم فيه كلامٌ فيما يتعلَّق به.

قال: «**وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ**» هذا يدلُّنا على أنه ليس كلُّ قارئ قرآن محسنٌ فيه فإنَّ ممَّن قرأ القرآن يكون القرآن شاهدًا عليه، ولذلك بيَّن النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ من إكرام الله عَزَّوَجَلَّ إكرام حاملي القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه، فالناس الذين يقرأون القرآن بين طرفين ووسط بين غالٍ وجاف ووسط بينهما هو الذي يؤمر بإكرامه.

قال: «**كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا**» كلُّ الناس يغدو فما من امرئٍ إلَّا ويعمل ويحرث، ولذلك قال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَصْدَقُ الْأَسْمَاءِ الْحَارِثُ وَالْهَمَّامُ**» يهم قلبه بالفكر والعمل وأفعاله وجوارحه منشغلة بالحرث والكسب، ولكن **النبيُّ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قال**: «**فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا**» فأنت بين هذين الرجلين إمَّا أن تكون مُعْتِقًا لنفسك من





عذاب الله أو موبقها في نار الله عَزَّوَجَلَّ نسأل الله السلامة.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي؛ إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ؛ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ؛ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ؛ مَا زَادَ ذَٰلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ؛ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ؛ مَا نَقَصَ ذَٰلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي؛ فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ؛ مَا نَقَصَ ذَٰلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ المِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ البَحْرَ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَٰلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث حديثٌ عظيم لأنَّه يتكلم عن عظيم وهو الجبَّار سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إذْ أعظم العلم العلم بأفعاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وبنعوت كماله، والله عَزَّ وَجَلَّ له صفات ذاته وله أفعال نعتها

لنا وهي الصفات الفعلية، **وهذا الحديث يتعلَّق بعدد من الأمور:**

❁ **قوله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ قَالَ: إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي**».

قوله: فيما يرويه عن ربِّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أقف مع مسألة فيها فقط من باب الاستطراد، الذي قرره المحققون من أهل العلم ومنهم الشَّيخ تقي الدين وغيره أنَّ الأحاديث القدسية لفظها ومعناها من الله عَزَّوَجَلَّ ولكنها تفترق عن القرآن أنَّها ليست معجزة اللفظ وأنَّه يجوز مسُّها لغير المتطهر وهو المُحْدِث ولا تصحُّ الصلاة بها ويجوز روايتها بالمعنى، ولكنها كلام الله عَزَّوَجَلَّ لفظًا ومعنًى، وأمَّا ما يتكلم به النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخاصةً جوامعُ الكلم فإنَّها من الله عَزَّوَجَلَّ معنى ومن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لفظًا فيجب الانتباه لهذه المسألة والذين يقولون إنَّها -**أي**: الأحاديث القدسية لفظها- من النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد يكون قولهم ذلك ذريعة للقول بالعبارة الذي يفوه به بعض من خالف طريقة السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى في إثبات صفة الكلام للجبَّار جَلَّ وَعَلَا إذ الأصل أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يروي عن ربِّه إلَّا كما قاله ربُّه جَلَّ وَعَلَا لكن يجوز روايته بالمعنى فقد يختلف الرواة فيه زيادةً ونقصًا وتغييرًا لبعض الألفاظ.

أوَّل صفات الجبَّار جَلَّ وَعَلَا التي حكاها عن نفسه في **قوله**: «**إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي**» فالله لا يظلم بل هو عدل سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وهذه الجملة تدلُّ على أمرٍ يتعلَّق بالعباد وهو: حرمة الظلم فيما بينهم وقد ذكر أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أنَّ أفضل صفات العبد التي يتصف بها ما وصف الله عَزَّوَجَلَّ بها نفسه، فإنَّ الله وصف نفسه بالكرم فأفضل الصفات في العباد أن يكونوا كرماء، ووصف الله عَزَّوَجَلَّ نفسه بالحلم فأفضل الصفات في العباد الحلم.

والمقصود: من هذه الصفات **أي**: الصفات التي توجد في العباد وإلَّا فإنَّ لله عَزَّوَجَلَّ صفات وأسماء لا يجوز للعباد أن يتسموا بها أو أن تكون لهم من باب النعوت والصفات.

فالمقصود: الصفات التي قد يوجد من الآدميين من باب المواطئة لا من باب المثلية.

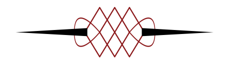
❁ **الأمر الثاني**: أنَّ هذا الحديث دلَّ على ما يتعلَّق بالسؤال، حينما **قال**: «**كُلُّكُمْ ضَالٌّ**

إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي»، ثمَّ **قال**: «**فَاسْتَطْعِمُونِي**»، ثمَّ **قال**: «**فَاسْتَكْسُونِي**»، ثمَّ **قال**: «**فَاسْتَغْفِرُونِي**» وهكذا، وهذا يدلُّنا على أنَّ المرء يتنوع في دعائه لله عَزَّوَجَلَّ إذ من أفضل العبادات دعاء الطلب **لأنَّ الدعاء نوعان**: دعاء طلب ودعاء حنان، ودعاء الطلب الله يحبه، الله يحب دعاء الطلب وهو من أفضل القربات لله عَزَّوَجَلَّ لذا جاء عند الترمذي «**الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ**» والفصل بين العامل والمعمول بضمير الشأن يدلُّ على الحصر والاختصاص فدلَّ على أنَّ الدعاء من أفضل العبادات، الدعاء هو: العبادة، فالعبد يحرص على دعاء الله عَزَّوَجَلَّ، وليعلم أنَّ مجرَّد الدعاء تُؤجر عليه، ولذلك ما من عبادة إلَّا وفيها دعاء الصلاة لا تصحُّ إلَّا بدعاء، الصوم يُستحب فيه الدعاء، الزكاة يُستحب وقيل بالوجوب في الدعاء عند البذر ولذلك لمَّا **قال** صاحب «**المحرر**» **المجد أبو البركات**: وعليه أن يدعو عند بذلها، **قال ابن مفلح**: وقوله: (وعليه) وعلى الوجوب عند قول القاضي وأبي الخطاب، أنا قصدي من هذا أنَّ الدعاء مستحب حتَّى في الزكاة وفي الحجِّ وفي البيع وفي الشراء وفي الأكل وفي غيره، فالإنسان يدعو الله عَزَّوَجَلَّ أفضل عبادة هي الدعاء، لا تظن أنَّ الدعاء مجرَّد طلب لمصلحتك، نعم هي لمصلحتك في الرزق هي لمصلحتك في الهداية هي مصلحتك للخير هي لمصلحتك في الجنة ولكن فيها أجرٌ عند الله عَزَّوَجَلَّ إذ هي عبادة في نفسها.

❁ **الأمر الثالث**: ممَّا يدلُّ عليه هذا الحديث ونقف عنده وهو صفة الله عَزَّوَجَلَّ العظيمة وهي: (الغنى) فإنَّ الله غنيٌّ عن خلقه ليس في حاجة لهم لا في عبادة، ولا في دعاء، ولا في طلب وهو مستغنٍ عن أمورهم كلها: «**إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي**»، الله غني سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ولذلك هذا الاسم من أسماء الجبَّار جَلَّ وَعَلَا الغني الحميد من أسمائه وصفاته العظيمة التي تستحق التفكر وعندما أشير إلى بعض أسماء الله عَزَّوَجَلَّ صفاته نستذكر حديث أبي هريرة أنَّ **النبيَّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قال**: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ**» من أحصاها **أي**:

- عرفها.
- وحفظها.
- وتفكَّر في معانيها.
- ودعا الله عَزَّوَجَلَّ بها.

فيجب على المسلم أن يُعنى دائماً بالتفكر في أسماء الله عَزَّوَجَلَّ وفي أفعاله وفي صفاته جَلَّوَعَلَا فإنَّ هذا من أعظم ما يزيد في الإيمان، ولذلك نحن نتفكَّر في أفعاله ولا نتفكَّر في ذاته ومرَّ معنا أنَّ من الإيمان به الجهل بما لم يخبرنا به عن نفسه لكنَّ أفعاله نراها فما الرزق والصحة والعافية والحياة إلا منه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الخَامِسُ وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِم، قَالَ: «**أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ، إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ منكرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ**».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟!، قَالَ: «**أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ؛ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟!؛ فَكَذَٰلِكَ إِذَا وَضَعَها فِي الحَلَالِ؛ كَانَ لَهُ أَجْرٌ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁ **هذا الحديث أيضاً من جوامع كلمه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيه تأكيد على قواعد كلية من الحديث:**

❁ **أوّلها**: ما يتعلّق بالذكر الذي هو الثناء على الله عَزَّوَجَلَّ وهذا غذاء الروح كما قرره غير واحدٍ من أهل العلم فإنَّ من أعظم الأشياء التي تغذي الروح وتعلقها بالله عَزَّوَجَلَّ وتنشر فيها الفرح والبهجة هو ذكره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وأفضل ما يذكر بعد كلام الله عَزَّوَجَلَّ أربع كلمات جاءت في هذا الحديث: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلَّا الله والله أكبر، إنَّ لكم «**بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ**»، وهذه الكلمات الأربع هي التي جاءت في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿**وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا**﴾ [الكهف:٤٦] ﴿**وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَرَدًّا**﴾ [مريم:٧٦] ففيها خير أملًا ومردًا وخير ثوابًا.

فمن أراد خير الدنيا والآخرة فإنَّه يعنى بالثناء وذكر الله عَزَّوَجَلَّ وأفضله الكلمات الأربع

وزاد بعض السلف كأبي سعيد (ولا حول ولا قوة إلَّا بالله).

❁ **المعنى الثاني**: الذي دلَّ عليه هذا الحديث وهو من أصول الكلية ما يتعلَّق بفضل الأمر بالمعروف والدلالة عليه «**وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ منْكَرٍ صَدَقَةٌ**» فالإنسان دِلالته لخيره وتعرفه وتعريفه للناس بها وتنبيههم على الخطأ من أعظم ما يتقرب به إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

❁ **والأمر الثالث** وهو: قضية الأجر على العادات فإنَّ من رحمة الله عَزَّوَجَلَّ بهذه الأمة أنه يأجرهم على العادات وإن لم ينمو بفعل العادة طاعة «**أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟!، قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ**» لم يقل له النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إن نوى) فلم يجعل الشرط النية.

❂ ولذلك فإنَّ المؤمنين من أمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هم أقل الناس أعمارًا وأعظمهم أجورًا وأكثرهم دخولًا الجنة فإنَّهم ثلثي أهل الجنة بسبب أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يثيبهم على كثيرٍ من العادات فيقلبها إلى عبادات.

❂ **والأمر الثاني**: أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ جعل لهم مواسم من الطاعة تضاعف بها الأجور أضل عنها من قبلنا، يوم الجمعة حُرِمها اليهود والنصارى ورُزقنا إياه، ليلة القدر لم يعلمها أحد من الأمم قبلنا وعرفناها، وهكذا من الليالي والأيام والمواسم الفاضلة كرمضان والحج وغيره.

فالمقصود: أنَّ العادات تنقلب إلى عبادات بشرط أن تكون العادات على سوي **أي**: على طريقٍ سويٍ لم يُعمل بحرام ولم يُقصد به حرام.



قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

الحَدِيثُ السَّادِسُ وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَومٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هنا في **قول النبيِّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ» كلُّ سلامى **أي**: عظم، واختلف الناس في معنى العظم المراد لكن الإنسان في جسده أكثر من عظم.

قوله: «مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ» **قوله**: «عَلَيْهِ» مرَّ معنا قبل قليل قاعدة وهو أنَّ (على) تدلُّ على الوجوب على قولهم، وعلى ذلك فإنَّ هذا الحديث يدلُّ على الوجوب وهذا الذي نصَّ عليه بعض أهل العلم، ولذلك فإنَّنا نقول: **إنَّ المؤمن يفعل نوعين من الصدقات:**

- صدقةٌ واجبة يجب الإتيان بها في كلِّ يومٍ وليلة، وهو: أداء ما أوجب الله عَزَّ وَجَلَّ عليه من الفرائض والانكفاف عمَّا حرَّم الله عَزَّ وَجَلَّ فهذا يجب وهو الصدقة الواجبة.

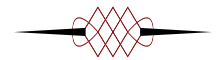
- وما زاد عن ذلك فإنَّه يكون من باب الصدقة المندوبة ولذلك **فقول النبيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلَّ يَومٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ» هذا من باب التمثيل لا من باب الحصر إذ الصدقات الواجبة الإتيان بالواجبات.

ووجوب الصدقة على كلِّ سلامى من الآدمي:

قيل: إنَّها من باب حمد الله عَزَّ وَجَلَّ وشكر نعمته عليك بالصحة والعافية تكون من باب الشكر ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا﴾ [سبأ:١٣] فلابدَّ من الشكر لنعمة الله والقول الأول هو الذي عليه أكثر السلف.

وقيل: إنَّ هذا من باب دفع البلاء والنقمة فالمرء لكي يدفع البلاء عن أعضاء جسده فإنَّه يتصدق عن كلِّ سُلامى من جسده صدقة فتكون سببًا في دفع البلاء عنها كما جاء في **قول النبيِّ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّ مَوْلُودٍ مَرْهُونٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ**» **قال بعض أهل العلم**: «**مَرْهُونٌ**» **أي**: سلامة المولود، فمن ولد له مولودٌ فمن باب الفأل بسلامته ومن باب دفع البلاء عنه فإنَّه يذبح عنه هذه العقيقة التي تذبح عنه يوم سابعه أو رابع عشر أو في اليوم الواحد والعشرين من صدقته.

وهنا أمثلة لبعض الصدقات والصدقات كثيرة جداً وقد جمع بعض أهل العلم أنواع هذه الصدقات في جزءٍ مفرد.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ السَّابِعُ وَالعِشْرُونَ

عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**البِرُّ: حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِ؟**»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**ٱسْتَفْتِ قَلْبَكَ، البِرُّ مَا ٱطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَٱطْمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوكَ**».

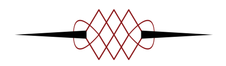
حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رُوِّينَاهُ فِي «مُسْنَدَي الإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ ٱبْنِ حَنْبَلٍ وَالدَّارِمِيِّ» بِإسْنَادٍ حَسَنٍ.

قبل أن نبدأ بشرح الحديث في آخر الجملة محتملة أن تكون مبنية للمعلوم (رَوَيْنَاهُ)، وقد تكون مبنية للمجهول (رُوِّينَاهُ) كما قرأها القارئ قبل قليل والظاهر أنَّها بالبناء للمعلوم؛ لأنَّه حَسَّن الإسناد، فلمَّا حسن الإسناد فإنه **يقال**: (رَوَيْنَاهُ)، **ولا يقول**: (رُوِّينَاهُ).

هذا الحديث من جوامع الكلم فإنَّه قاعدة في حسن الخلق ما هو إذ الخلق ليس مقصورًا على خلق أو خلقين وإنَّما المذكور في كتب الأدب وكتب مكارم الأخلاق إنَّما هو أصول الأخلاق، وأمَّا الأخلاق فإنَّها لا منتهية فيمكن أن يكون من الأفعال والتصرفات الشيء الكثير، وذكر النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث أنَّ الأصل في حسن الخلق هو ما يكون في العبد فكلُّ ما جمَّله وأحب أن يطلع عليه الناس وكان الناس يثنون على من اتصف به فإنَّه من حُسْنِ الخلق، وكلُّ ما كرهه المرء في نفسه أو كره أن يطلع عليه الناس والمراد بالناس أي: عقلائهم وحلماؤهم وكبراؤهم وسليمُ الفطرة منهم فإنَّه يكون حينئذٍ خُلقًا سيئًا وهكذا به خلاف الأحوال.

وهذا الحديث أصلٌ من أصول الشريعة استدلَّ به العلماء على حتَّى مسائل الفتوى وفيما إذا استفتى العامي شخصًا ولم تسكن نفسه لفتواه فما معنى ذلك؟ تكلم عنه أهل العلم

مثل: ابن حمدان وغيره ويُراجع كلامهم في محله.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّامن وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا؟، فَقَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَىٰ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ؛ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَىٰ ٱخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

هذا الحديث حديث عظيم جداً وفيه صلاح الناس في دينهم ودنياهم، وفيه عدد من جوامع الكلم:

❁ **أوّلها**: حينما قال النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَىٰ اللهِ**» وهذه مرَّت معنا الوصية بتقوى الله يجب أن تكون ملازمة للعبد.

قال: «**وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ؛ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ**».

هذه الجملة تدلُّ على أصل من أصول الشريعة العظيمة في الالتزام به انتظام الأمة وصلاح معاشها، ولذلك فإنَّ بعض المعنيين بعلم مقاصد من المتأخرين وهو **ابن عاشور** **قال**: إنَّ مقاصد الشريعة الخمس التي ذكرها العلماء والسادس وهو مقصد الشريعة بحفظ انتظام مصالح الأمة.

وهذا المقصد الكلي جاءت الأحاديث متتابعة **على أمرين لحفظه**:

-بلزوم الجماعة.

-والسمع والطاعة لمن ولّاه الله عَزَّوَجَلَّ أمر المسلمين.

فهذان الأمران يتحقق بهما المقصد المهم من مقاصد الشريعة الذي بيَّنه النبيُّ

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقوله: «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**».

هذا يدلُّنا على مسألة هي أصل من أصول الشريعة وهي الاتباع، إذ الاتباع معنى أشمل من الاستنان فإنَّ ما عليه صحابة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخاصةً في عهد الخلفاء الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي هو من آكد الأمور حتَّى قال أحمد في إحدى روايتيه: أنَّ ما أجمع عليه الخلفاء الأربعة فإنَّه يكون حجةً، يكون حجة لا يجوز مخالفته، وبناءً على ذلك فإنَّ ما كان في العصر الأول في عصر الخلفاء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ فإنَّ من كان على طريقتهم وسَنَنَهم والهدي بمسلكهم فإنه في خير ونجاة، ومقابل ذلك ما مرَّ معنا وهو **قول النبيِّ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**» وقد جاء أنَّ عمر كان يقول ذلك في خطبة الجمعة.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالعِشْرُونَ

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ».

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلى أَبْوَابِ الخَيرِ؟: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ».

ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السَّجدة:١٦-١٧].

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟: الجِهَادُ».

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَٰلِكَ كُلِّه؟»، قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ؛ فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، وَقَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَٰذَا»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ؛ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟؛ فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ -أَوْ قَالَ: عَلَىٰ مَنَاخِرِهِمْ- إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ».

رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

هذا حديث معاذ بن جبل رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وهو حديثٌ طويل ويبدو أنَّ في النسخة التي بيد القارئ سقط(١).

في هذا الحديث أنَّ النبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لمَّا سأله معاذ أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني النار قال النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ» فهذا يدلُّ على أنَّ ما أخبر به النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في هذا الحديث أمرٌ عظيمٌ فمن التزمه فقد تمسك بعظيم ومن

---

(١) [يريد الشيخ قوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ: الإِسْلَامِ، وَعَمُودِهِ: الصَلاة، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟: الجِهَادُ»].

ضيعه فقد ضيع خيرًا عظيمًا، وهذا الأمر العظيم سهل «**وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**» هذه الجملة تدلُّ على أنَّ أوَّل ما يُعنى به المرء وأوَّل ما يُعلمه التوحيد، ولذلك يجب على الناس أن يعنوا بتعليم التوحيد «**تَعْبُدُ اللهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**» العناية بالتوحيد مهمة وتذكير الناس هذا الباب والنبيُّ ﷺ قاله لمعاذ وهو من كبار الصَّحابة، ولذلك العناية بجانب التوحيد وحمايته من الأمور المهمة.

قال: «**وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ**» وهذا تقدَّم في حديث ابن عمر وغيره فيما عندما تكلمنا عن مباني الإسلام.

ثمَّ **قال النبيُّ** ﷺ: «**أَلَا أَدُلُّكَ على أَبْوَابِ الخَيرِ؟: الصَّوْمُ جُنَّةٌ**» **أي**: تمنع جُنَّةٌ بينه وبين النار، وجُنَّةٌ بينه وبين أسباب النار، ولذلك من خشي الوقوع في الزنا فعليه بالصوم فإنَّ له جُنَّة، فهي جُنَّة من النار ومن أسباب الولوج في النار.

قال: «**وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ**»، من الأسرار التي بيَّنها النبيُّ ﷺ واكتشفها العبَّاد الصالحون من هذا الحديث أنَّك إذا أذنبت أي ذنبٍ فتصدَّق بعده مباشرة، تصدَّق بعد الذنب ولو بمبلغٍ يسير فإنَّ هذا سببٌ لذهاب شؤم الذنب عنك، فإنَّ الذنب إذا فعلته نَكَتَ في قلبك نكتةً سوداء، ومن أثر هذا الذنب الذي ينكت في القلب النكتة السوداء أنَّه يجعلك أحيانًا معرضًا عن بعض الطاعات مصروفًا عن بعض الخيريات ولكنَّك إذا أتيت بعد الذنب بصدقة فإنَّ الصدقة تمحو شؤمها، وقد **قال النبيُّ** ﷺ: «**الصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ**» **أي**: شؤمها وأثرها كما يطفئ الماء النار والتوبة تجب الذنب بكليته.

قال: «**وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ**» هذا ما يتعلَّق بقيام الليل وهو أمرٌ عظيم وأنصحكم بكتاب «**قيام الليل**» الذي طبع مختصره لمحمد بن نصر المروزي فهو كتابٌ عظيم، طالب العلم يُعنى بقراءته دائمًا، يذكر لك آثار الصَّحابة والتابعين وكيف كانوا يصلون

ويعنون بصلاة الليل.

ثمَّ تلا الآية **قال**: «**أَلاَ أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟: الجِهَادُ**» وهذه من المباني، الإسلام يتعلَّق بعبادة الأمر، وعموده **أي**: الأفعال الصلاة، وذروة سنامه وهو الأفعال المتعلقة بغير المسلمين وهي الجهاد.

ثمَّ **قال**: «**أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَٰلِكَ كُلِّهِ؟**»، **قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ؛ فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، وَقَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَٰذَا»** **ثمَّ إلى أن قال**: «**وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ – أَوْ قَالَ: عَلَىٰ مَنَاخِرِهِمْ – إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ**» هذا يتعلَّق بحفظ اللسان وأنَّ من أعظم ما يدخل العبد – رجلًا كان أو أنثى – النار هو اللسان، بل إنَّ اللسان قد يكون سببًا في الخروج من الإسلام – نسأل الله عَزَّوَجَلَّ السلامة ، فالإنسان ربَّما يقول كلمة لا يلقي لها بالًا تهوي به في نار جهنم سبعين خريفًا، فليحرص المرء على حفظ لسانه حال غضبه وعدم غضبه، حال تحفظه وعدم تحفظه **يعني**: في بيته وخارج بيته، فاللسان أمره مهم وليحرص المسلم ولو من اليوم الآن أن يراعي لسانه ولو نسبيًا بالتدريج إلى أن يكون لسانه محفوظًا ممَّا حرَّم الله عَزَّوَجَلَّ وخاصةً ما يتعلَّق بالوقيعة في أمور الدين وفي أمور المسلمين، فإياك أن تتكلم في شرع الله عَزَّوَجَلَّ بجهل فإنَّ هذا من التلفظ الذي يبقى عليك اسمه إلى قيام السَّاعة كم من بدعة تكلم بها أقوام لو بقيت في صدوره ما نشرت وما ظهرت وما نُسبت إليهم، ومثله الكلام في المسلمين فإياك والوقيعة بهم في أعراضهم والوقيعة عنهم بما يؤذيهم بأي أمر من الأمور المحرَّمة.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّلاثُونَ

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ.

هذا حديث أبي ثعلبة فيه أنَّ **النبيَّ** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ **قال**: «**إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا**»، وتقدَّم معنا أنَّه يجب الإتيان بالفرائض كاملةً وأمَّا من عجز عنها فإمَّا أن ينتقل إلى:

- بدل في الهيئة.
- أو إلى بدل في الصفة.
- أو تسقط عنه بالكلية.

ثمَّ قال بعد جملة أخرى: «**وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا**» **أي**: فيحرم انتهاكها بالكلية وانتهاك أبعاضها وتقدَّم معنا.

وقال أيضًا في هذا الحديث: «**وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا**».

هذه الجملة لأهل العلم في تفسيرها **اتجاهان**:

❁ **فمن أهل العلم من قال**: إنَّ المراد **بقول النبيِّ** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ حَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا**» المراد بالحدود الزواجر التي هي العقوبات، العقوبات سواءً كانت الحدود الستة أو السبعة التي في كتب الفقه أو ما زاد عنها ممَّا يوجب عقوبةً تعزيرية، **قالوا**: والوجه في ذلك لكي لا يتكرر المعنى؛ لأنَّنا إذا حملنا الحدود على المحرَّمات فإنَّها تكون مكررة بجملة التي بعدها، وإشكال على هذا القول الأوَّل أنَّ **من أهل العلم من يقول**: إنَّ إطلاق لفظ الحدِّ على

الحدود الستة أو السبعة المذكورة في كتب الفقه إنَّما هو طريقة الشَّيخ تقي الدين، **وأنا أقول**: الستة والسبعة بناءً على أنَّ البغي هل هو حد أم هو مقاتلة.

❁ **ومن أهل العلم من يقول**: إنَّ **قول النبيِّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا**»، المراد بها مطلق الأحكام؛ لأنَّ الله عَزَّوَجَلَّ سمَّى الفرائض والمواريث حدودًا وسمَّى المحرَّمات حدودًا وسمَّى الواجبات حدودًا فتكون من باب التأكيد لاجتناب المحرمات، فلا تجتنب محرَّمًا فيشمل ترك واجبٍ ولا تفعل محرَّمًا فعله فيكون من باب التأكيد على المحرَّمات فحينئذٍ اجتمع أمران باجتناب النهي وأمر واحد بفعل الواجب، ولذلك أخذ منه أهل العلم أنَّ ترك المحظور أشد تأكيدًا من فعل الواجب، وهذه قاعدة أوردها ابن القيِّم أظن في كتاب «**الفوائد**» أيهما آكد فعل الواجب أم ترك المحظور؟ وذكر تفصيلًا بين أهل العلم في المسألة.

مما دلَّ عليه هذا الحديث من الأمور المهمة **قاعدتان**:

❁ **القاعدة الأولى**: وهو أنَّ هذا الحديث دلَّ على أنَّ كلَّ الأحكام موجودة في الشريعة الإسلامية بنصِّ الكتاب والسنة إمَّا:

❁ نصًا.

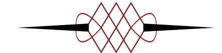
❁ وإمَّا فحوى وهو المفهوم.

❁ وإمَّا معنى وهو القياس.

فعندما **نقول**: معنى الخطاب هو القياس، وعندما **نقول**: فحوى الخطاب هو مفهومها، ونصها هو المنطوق، ولا يوجد شيءٌ يخرج عنه البتة ولذلك من استغنى أو احتاج لحكمٍ بغير نصوص الشريعة فإنَّه يدلُّ على جهله أو عدم إحاطته بالأحكام وهذا من الأصول العظيمة التي يكررها كثيرٌ من أهل العلم المعنيون بالنقل والأثر.

❁ **القاعدة الثانية**: من هذا الحديث أنَّ هذا الحديث يدلُّ على دليلٍ هو أضعف الأدلة

لكنه حجة، **وقلت**: إنَّه أضعف الأدلة لأنَّه لا يُصار إليه عند فقد الأدلة التي قبله من الكتاب والسنَّة والإجماع وقول الصَّحابي وغيره، وهو دليل استصحاب البراءة الأصلية، إذ هذا الحديث دلَّ على أنَّ الأصل في الأشياء الإباحة «وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ» فدلَّ على أنَّ الأصل الإباحة وهناك فرق بين الاستصحابين: استصحاب دليل عقل واستصحاب البراءة الأصلية، ونحن **نقول**: إنَّ الحجة الثاني وهو: استصحاب البراءة الأصلية وأمَّا الأوَّل وهو: استصحاب دليل العقل فإنَّه ليس بحجة؛ لأنَّ العقل لا يبيح ولا يحرِّم فليس دليلًا في ذاته، وإنَّما **نقول**: الذي هو حجة هو استصحاب البراءة الأصلية، وقد حُكيَ اتفاق أهل العلم لكنه أضعف الأدلة **كما قال أبو الخطاب**: لا يُصار إليه عند فَقْد الأدلة، لِم قلت ذلك؟ لأنَّ الظاهرية لمَّا لم يعملوا بالقياس وببعض أنواع الفحوى -فحوى الخطاب- بحجة أنَّه قياس لمَّا سمَّاه الشافعي (قياسًا جليًا) اضطرهم ذلك للإكثار من التمسك بدليل استصحاب البراءة الأصلية ولذلك جاءتهم بعض الغرائب فتمسكوا بالدليل الضعيف مع وجود الدليل الأقوى.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الحَادِي وَالثَّلاثُونَ

عَنْ أَبِي العَبَّاس سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ، أَحَبَّنِي اللهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ «**ٱزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ، وَٱزْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ٱبْنُ مَاجَه وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ.

هذا الحديث في الزهد وهو الأصل في الزهد، والزهد ليس بكثرة العبادة وقد جاء عن عبد الله ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّه أتى أصحابه **فقال**: أنتم اليوم أكثر صلاةً وصيامًا من أصحاب النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وهم كانوا خيرًا منكم **فقالوا**: لما ذلك يا أبا عبد الرحمن؟ **فقال**: إنَّهم كانوا أزهد في الدنيا منكم وأرغب في الآخرة. فليس الزهد بمجرَّد الأعمال وإنَّما هو فعل القلب، وذلك من أهم الأمور العناية بفعل القلب، **وقد ذكر كثيرٌ من أهل العلم** أنَّ الذي يُعنى بكتب الفقه والأصول ربَّما انشغل بأعمال الجوارح عن أفعال القلوب ولا يرجعه لأفعال القلوب إلَّا القرآن، فالإكثار من قراءة القرآن والتأمل في معانيه والنظر في سير الأوائل من الصَّحابة – رضوان الله عليهم – وقبل ذلك سيرة النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ والاطلاع عليها هي التي ترقق القلب هي التي تزهد في الدنيا.

وفي هذا الحديث بيان أنَّ الزهد **نوعان**:

- زهد في الدنيا.
- وزهد فيما عند الناس.

❁ **فأمَّا الزهد في الدنيا**: فمن فعله أحبه الله عَزَّوَجَلَّ معنى الزهد بالدنيا ألَّا يتعلَّق القلب بالدنيا وإنَّما يتعلَّق بالله عَزَّوَجَلَّ، قد يكون المرء قد امتلأت يداه من الدنيا كحال بعض الصَّحابة؛ كعثمان وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم ومن المتأخرين عبد الله ابن المبارك

الذي تقدم ذكره وعبد الله ابن المبارك كان من أزهد أهل عصره وقد ألف كتابًا ضخمًا طُبع من فترات طويلة باسم كتاب «**الزهد**» وكان العلماء الفقهاء يعجبهم زهد عبد الله ابن المبارك من المتأخرين لأنَّه في يده مال ومع ذلك زاهد، الزاهد هذا يدلُّ على زهده في المال أنَّه إذا جاء سبب الصدقة تصدق ولم يبخل به هذا هو الزاهد ليس في عدم كسبه وإنَّما في سهولة بذله للمال.

❁ **النوع الثاني من الزهد**: الزهد فيما عند الناس ومن زهد فيما عند الناس أحبه الناس.

معنى الزهد فيما عند الناس:

❁ **أولًا**: ترك الحسد في أموالهم فمن ملك مالًا أو ملك متاع من متاع الدنيا ﴿**وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**﴾ [طه:١٣١] هذا الزهد فيه وعدم الإقبال عليه سببٌ للزهد فيما عند الناس.

❁ **الأمر الثاني**: الزهد فيما يتنافس فيه الناس في أمور الشرف والولايات، فمن زهد في أمور الولايات والشرف التي يشرفون فيها كأن يكون خطيبًا مُصْقِعًا إذ من الشرف أن تكون خطيبًا فيجتمع الناس إليك ويتكاثرون عندك وينصتون لك إذا تكلمت من زهد في ذلك أحبه الناس، لكن قد يبتلى بعض الناس أحمد يقول: أنا رجل بليت أنا بليت بذلك لكن إذا ابتليت فإنَّ هذا أمر كما جاء في حديث النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ جاءك من غير طلبٍ ولا استشرافِ نفس.

من فعل الثنتين فإنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يحبه ويحبه الناس لأجل ذلك.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّاني وَالثَّلاثُونَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ سِنَان الخُدْرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَال: «**لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ ٱبْنُ مَاجَهْ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي «الـمُوَطَّإ» مُرْسَلًا؛ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا.

هذا الحديث أصل من أصول الشريعة وكما تعلمون أنَّ بعضًا من أهل العلم وهو القاضي حسين المروزي الخرساني صاحب التعليقة وغيرها شيخ البغوي هو أتى بأربع قواعد **قال**: إنَّ عليها مدار الدين وهي الأعمال بالنية أو الأمور بمقاصدها والتي جعلها الحنفية لا عمل إلَّا بنية، ومن هذا أنَّ اليقين لا يزول بالشكِّ، ومنها هذه القاعدة وهي قاعدة الضرر يزال وقد أخذها من هذا الحديث، وهذا أصل كلي نصَّ على هذه القاعدة قبله الإمام أحمد وغيره.

وهذه القاعدة ألفت فيها مصنفات مفردة في شرح هذه القاعدة وهذا الحديث وقد أطال في شرح هذا الحديث بخصوصه وأتى فيما يتعلَّق بقاعدة المصالح وغيرها نجم الدين الطوفي في شرحه لـ «**لأربعين**» فإنَّه أطال في هذا الشرح وأتى بأشياء قد تكون قد تكون قد فهمت على غير وجهها وبعضها قد أجاد فيها وبعضها كلامه محتمل قد لا يكون صوابًا من كلِّ وجه.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّالث وَالثَّلاثُونَ

عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ؛ لُكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هٰكَذَا، وَأَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

هذا الحديث هو الأصل في باب الدعاوى والبينات وكذلك في كتاب القضاء.

❁ ففي باب الدعاوى والبينات أنَّه لابدَّ من دعوى ولا يقطع ولا يعطى المرء حقًا من غير دعوى.

❁ **والأمر الثاني**: أنَّ المدعي هو الذي تجب عليه البينة ولذلك **قال النبيُّ** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لُكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ**»، ويترتب على ذلك مسألة تعارض البينات إذا تعارض البينتان بينات فهل تُقدَّم بيِّنة الداخل أم الخارج؟

❁ الجمهور على تقديم بينة الداخل.

❁ **وبعضهم قال**: بل تقدم بيِّنة الخارج لأجل هذا الحديث وهو مذهب أحمد والمسألة مشهورة جداً.

وقول النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ**» هل اليمين دائمًا تكون في جانب المدَّعَى عليه كما هو قول بعض أهل العلم أم تكون في جانب أقوى المتداعيين ولو كان المدَّعِي فيما لو كانت قرينة لا تقوى لإثبات الحق وهذه مسائل طويلة جداً يبنى باب الدعاوى والبيِّنات على هذا الحديث.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

الحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّلاثُونَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَٰلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث لأبي سعيد «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَٰلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ» هذا قاعدة في ما يتعلَّق في التواصي بالخير وقد قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ (٣)﴾ [العصر] فالتواصي بالخير والتواصي بالحق والتواصي بالصبر هو الذي جاء مفصلًا هنا بتغيير المنكر إمَّا بوسيلة اليد أو باللسان أو بالقلب وذلك أضعف الإيمان.

فهذا الحديث يؤصل على قضية التواصي بالخير بوسائله المتعدِّدة، وقد **قال الإمام الشافعي** رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «لو تدبر الناس هذه السورة - **يعني**: سورة العصر - لوسعتهم - **أي**: لكفتهم -» عن غيرها من المعاني إذ كلُّ الخير مشمول في ذلك، ولا شكَّ أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ وملائكته يصلون على معلِّم الناس الخير وتعليم الناس هو: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الخَامِسُ وَالثَّلاثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا؛ المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ؛ التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ؛ كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هذا الحديث من الأحاديث الجامعة لأخلاق المسلم مع غيره مع أخيه المسلم وشمل أمورًا من الأخلاق نُهِي عنها مثل:

- التحاسد والتباغض وهذه من أفعال القلوب.
- ومنها: التدابر وهي من أفعال الأبدان.
- ومنها: التناجس، وبيع المسلم على بيع أخيه ومثله: شراؤه على شرائه وسومه على سومه، وخطبته على خطبته فهذه متعلِّقة بالمعاقدات.

ثمَّ **قال**: «**وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا**» فإنَّ الأخوة من أعظم ما يكون وهي الموالاة لله عَزَّوَجَلَّ.

قوله: «**المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ؛ التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ؛ كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ**» هذا الحديث يشمل جميع المعاملات في الخلق وفي البيع والشراء وفيما يتعلَّق بعدم الكبر والتواضع مع المسلمين.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلاثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا؛ نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ؛ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، واللهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ؛ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ: يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ.

۞ **هذا حديث أبي هريرة فيه من القواعد جملٌ متعدِّدة من ذلك:**

۞ ما يتعلَّق بالإحسان للمسلمين حينما **قال النبيُّ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا؛ نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ؛ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، واللهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ؛ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ».

۞ وهذا الحديث أيضًا دلَّ على قاعدة وهي: أنَّ الجزاء من جنس العمل، فإنَّ المرء إذا فعل فعلًا جازاه الله عَزَّ وَجَلَّ في الدنيا وفي الآخرة من جنس ما فعل، فمن أحسن إلى النَّاس أحسن الله عَزَّ وَجَلَّ إليه، وهذا ملاحظٌ في أشياء كثيرة، وقد ألف بعض أهل العلم كتابًا في المجازاة بجنس العمل.

۞ **القاعدة الثالثة** من هذا الحديث فيما يتعلَّق بطلب العلم وأنَّ طلب العلم هو الطريق إلى الجنة فقد قال النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَهَّلَ اللهُ

لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ» وهذا يدلُّنا على أنَّ الطريق إلى الجنَّة ورضوان الله هو العلم لا كما يقول بعض الناس أنَّ الطريق إلى الإسلام وإلى الكمال هو العلم اللَدُنِي يقوله بعض الناس من باب الخرافة والبدعة ويقوله آخرون من باب تعظيم العقول، وكلا الطريقين وإن اختلف أن منتجها نتيجتها واحدة، أعظم طريقٍ للعلم بالله وحيه فإنَّما علَّمنا الله عَزَّوَجَلَّ عن نفسه ونعوت كماله بهذا الكتاب وبما أخبر النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به عنه، فالطريق للعلم بالله والوصول لجنته هذا وليس الطريق هو ما يدعيه بعضهم من العلم اللَدُنِي الذي يأخذونه برياضات أو يأخذونه بتفكر، وقد وُجِد في عصرنا الآن دعوات كثيرة في كثير من بلدان المسلمين إلى إحياء التفكر بالعقول والنظر دون النظر في أصل الشريعة وهما الوحيان الكتاب والسنة.

۞ وهذا يدلُّنا على القاعدة الثالثة وهي قاعدة أنَّ الوسائل مهمة فإنَّ النظر للوسيلة مهم وليس النتيجة وحدها فإنَّ الوسيلة تَفْضُل بفضل المقصد فإذا كان المقصود شريفًا كانت الوسيلة إليه شريفة، وقد ذكر النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعض الوسائل الأولية التي تؤدي للعلم به فقال: «**وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ: يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ** – نسأل الله عَزَّوَجَلَّ فضله – **وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ**» هذه فضائل عظيمة جداً.

۞ **وفي قوله**: «**فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ**» يدلُّنا على مسلك مهم وهو أن من أعظم المسائل تحصيل العلم أن يكون في المساجد، وقد جاء عن بعض السلف وأظنه من التابعين أنَّه **قال**: «لا تزال هذه الأمة بخير ما كان العلم في المساجد». العلم في المساجد علم خير فيه بركة أليس في الحديث أربعة أفضال لذا كان العلم في المسجد، العلم في المسجد هو طريق أهل العلم من أهل السنة لأنَّه يتكلم علانية إذا أخطأت رددت علي إذا لم أصب نبهتني إذا جاوزت الحد أشرت علي، بينما ذاك الذي يأتي بعلمه في السكك ويأتيه في الأماكن الخاصة

ولا يُظهره لكلِّ أحد هذا عليه شبهات كثيرة جداً، ما تكلم لبعض من يظن جهله وموافقته في هواه إلَّا لأنَّ عنده إشكالًا، ولذلك كما **قال بعض السلف**: «لا تزال هذه الأمة بخير ما كان العلم في المساجد» دليله الحديث المتقدِّم معنا ولذلك احرص على أن يكون العلم في المسجد مراجعتك للقرآن، قراءتك على شيخ، تعلم السنة وهكذا.

❁ آخر هذا الحديث **قول النبيِّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**» هذا النسب الفخر به الفخر بالأحساب والطعن في الأنساب ذكر النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّها باقية في أمته إلى قيام السَّاعة، النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيَّن نسبه لم يلغ نسبه ولكنه لم يفخر به قط وكذا الصالحون بعده، **قال بعض العلماء**: لم يفخر علينا أحمد يومًا بنسبه، فالنسب هذا إنَّما هو تعريف مثل الاسم لك سمَّاك الله عَزَّوَجَلَّ باسم ونسبك بنسبة بنسب، فمن بطأ به عمله وكان عمله بطيئًا وإحسانه ضعيفًا وطاعته قاصرة فوالله لن ينفعه نسبه شيئًا ولو كان منتسبًا لأفضل النسب أصله **يعني**: آبائه من قريش وأمهاته من ذرية فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بنات النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالمقصود: أنَّ من كان كذلك إذا بطأ به عمله فهو في خزي، وقد قتل أبناء الصَّحابة ابنًا لعبد الله بن جعفر ابن عمِّ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنَّه كان زنديقًا سبَّ الله وسبَّ رسوله وألحد وهو ابن عم النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالمقصود: أنَّ من بطأ به عمل لم يسرع به نسبه مهما كان نسبه ولو كان قرشيًا وهو أصل النسب.





قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلاثُونَ

عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَوَتَعَالَى قَالَ: «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَٰلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» بِهَٰذِهِ الحُرُوفِ.

فَانْظُرْ يَا أَخِي – وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ – إِلَى عَظِيمِ لُطْفِ اللهِ تَعَالَى، وَتَأَمَّلْ هٰذِهِ الأَلْفَاظَ.

وَقَوْلُهُ: «**عِنْدَهُ**» إِشَارَةٌ إِلَى الاعْتِنَاءِ بِهَا، وَقَوْلُهُ: «**كَامِلَةً**» لِلتَّأْكِيدِ وَشِدَّةِ الاعْتِنَاءِ بِهَا.

وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا: «**كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً**»؛ فَأَكَّدَهَا بِـ«**كَامِلَةً**»، وَإِنْ عَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً؛ فَأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا بِـ«**وَاحِدَةً**»، وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِـ«**كَامِلَةً**»، فَلِلَّهِ الحَمْدُ وَالمِنَّةُ، سُبْحَانَهُ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

هذا الحديث السابع والثلاثون حديث ابن عبَّاس فيه «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ**».

قوله: «**كَتَبَ**» **بمعنى**: أنَّه كتب تضعيفها وعلمت الملائكة من الكتبة ذلك فلم يحتاجوا إلى السؤال مرَّةً أخرى، هكذا ذكره بعض الشرَّاح ومنهم ابن هبيرة في «**الإفصاح**».

❁ **هذا الحديث فيه أمور:**

❁ **الأمر الأوَّل**: رحمة الله عَزَّوَجَلَّ بعباده حيث ضاعف الحسنات ولم يضاعف السيِّئات وهو الذي ذكره النووي قبل قليل في كلامه.

❁ **والأمر الثاني**: أنَّ من رحمة الله عَزَّوَجَلَّ بهذه الأمة أن ضاعف لها الحسنات ولذلك

فإنَّهم يعملون أعمالًا قليلة تضاعف لهم بسبب مواسم أو بسبب صفاتٍ أو بسبب أمورٍ كثيرة تكون بسبب نية وغير ذلك.

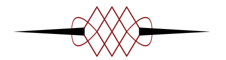
❁ **الأمر الثالث**: أنَّ هذا الحديث دلَّنا على قاعدة مهمة، وهو أنَّ نية المؤمن أعظم من عمله رُوي فيها خبر عند الديلمي لكنه لا يثبت لكن معناها صحيح.

ولذلك قال بعض أهل العلم: إنَّ نية المؤمن أكثر ممَّا يقوى عليه من الطاعات، وإنَّ نية الفاجر في أعمال الفسق والحرام أكثر ممَّا يقوى عليه والفاجر أكثر ممَّا يعمله ولكن الله عَزَّوَجَلَّ أثاب على نية الأوَّل وعفى عن نية الثاني.

❁ **الأمر الرابع**: أنَّه لمَّا كان الأمر كذلك فإنَّ المرء يحرص على نية الخير دائمًا أنوي الخير ومعنى نية الخير ليس المراد بها المبالغة التي أوردها بعض المتأخرين حينما **قال بعضهم**: إذا خرجت من بيتك -ألف فيها جزءاً- قال: إذا خرجت من بيتك فانوي أربعين نية وذكر منها أن تنوي إزالة الأذى عن الطريق وأن تنوي كذا وأن تنوي كذا لا ليس ذلك كذلك، وإنَّما إرادة الخير أن تنوي فعل الطاعة أن تنوي أداء عبادة وهي الصلاة فإن فعلتها ضوعف أجرك وإن لم تفعلها فليس ذلك، انتظار الصلاة إلى الصلاة ذلكم الرباط ذلكم الرباط هذه نية الخير نوى انتظار الصلاة لفعلها في وقتها ويزيد على ذلك إذا كان في مكانٍ وهو مكان أداء الصلاة وهو المسجد، من نية الخير أن ترى غيرك ممَّن سبقك إلى خيرٍ قد فعل خيرًا فتود أن تكون مثله في صدقته في صيامه في حسن خلقه في طلبه للعلم في بره بوالديه في إحسانه في خلقه ولجاره فرجائك أن تكون مثله هذه نية خير.

❁ **الأمر الأخير**: أن نعلم أنَّ السيِّئة لا تضاعف وإنَّما تعظم، فإنَّ السيِّئة في الحرم تعظم ولا تضاعف ومثلها السيِّئة في الأشهر الحرم تعظم ولا تضاعف **قال أهل العلم**: ومعنى كونها تعظم **أي**: أن تكفيرها لا يكفَّر بأي من المكفرات فإنَّ الصغائر والذنوب عمومًا مكفِّراتها كثيرة كما مرَّ معنا ولكن إذا كانت عظيمة لكونها كبيرة أو لكونها من العظائم مكانًا أو زمانًا

فإنَّها لا تُكفَّر إلَّا بشيءٍ أعظم من المكفرات للذنوب.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّامن وَالثَّلاثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا ٱفْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ؛ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ ٱسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

هذا الحديث فيما يتعلَّق بمن عاد لله عَزَّوَجَلَّ وليًا والمراد بالولي هم المؤمنون فإنَّ المؤمنين كلُّهم أولياء لله عَزَّوَجَلَّ ولكنَّ الولاية درجات كما أنَّ الإيمان درجات والتقوى درجات فالناس درجات ولذلك فإنَّ أقل المؤمنين من امتثل الطاعات كما مرَّ معنا في حديث ابن عبَّاس وغيره.

❁ هذا الحديث يدلُّنا على أمرين:

❁ **الأمر الأوَّل**: مشروعية التحبب والتقرب إليه جَلَّوَعَلَا بالنوافل فإنَّ أعظم ما يكون سببًا لمحبة الله عَزَّوَجَلَّ الإتيان بالنوافل.

❁ **الأمر الثاني**: هذا الحديث أصل من أصول أهل السنة في إثبات الصفات الفعلية له سُبْحَانَهُوَتَعَالَى، فإنَّ من الناس من ينكر الصفات الفعلية **ويقول**: لا تثبت له سبحانه وهذا خطأ وكلُّ من نسب ذلك لأحد من أئمة السلف وعلماء الحديث فإنه مخطئٌ عليهم نسب إليهم ما لم يقولوه، وذلك أنَّ بعض الناس ينسب لأحمد ذلك وهذا خطأ إنَّما أُخذ من الباقلاني في كتبه فإنَّ بعض من جلساء الباقلان من أصحاب أحمد نقل كلامًا فهمه منه فنسبه لأحمد والباقلاني أخذه من طريقة ابن كلاب وغيره.

فالمقصـود: أنَّ الصـفات الفعليـة لـه سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ وخاصـة الاختياريـة ثابتـة في الكتـاب والسنة ومنها المحبة «**وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ**» فهي فعلية.

«**فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا**» بقي عندنا مسألة معنى هذه الجمل الثلاث **يقول العلماء ثلاثة أشياء**:

❁ **الأمر الأوَّل**: أنها تكون هذه الأمور الثلاث محفوظة **بمعنى**: أنَّها تحفظ من النقص ومن التلف وهذه دلَّت عليها أحاديث كما مرَّت معنا سابقًا.

❁ **الأمر الثاني**: أنَّها تكون مباركة **بمعنى**: أن الشخص يبارك له في نظره فلا ينظر إلى حرام والله عَزَّوَجَلَّ إذا أحب عبدًا حماه فمن كان وليًا متحبِّبًا إليه بالنوافل يبارك الله له في أعضائه من حيث لا ينظر ولا يبطش ولا يسمع ولا يمشي برجله إلى حرام لا يسرق ولا غير ذلك من الأمور فيجعل الله عَزَّوَجَلَّ قلبه منصرفًا عنه.

❁ **الأمر الثالث**: أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يباركها في الدنيا فيجعلها مباركة في الدنيا وهذا إنَّما تكون لكُمَّل الأولياء فالنبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ كان مباركًا فكان يضع يده فيبارك له فيه ولا يجوز أخذ البركة من غيره عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ من البشر فإنَّه مباركٌ لأنَّه نبيٌّ ومن عاداه فيه بركة لكن لا نجزم بها فلا يجوز التبرك بذات أحدٍ بعد النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ ولو كان أبا بكر أو عمر وإنَّما البركة بذاته عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ فقط دون ما عداه.

وهذا الحديث عمومًا شرحه الشوكاني في مجلد كامل وهو من أوسع من شرح هذا الحديث - رحمة الله عليه -.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلاثُونَ

عَنِ ٱبْنِ عَبَّاس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا ٱسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ ٱبْنُ مَاجَهْ وَالبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

۞ هذا الحديث أصل من أصول الشريعة فيما يتعلَّق ببعض التصرفات الصادرة من ثلاثة:

- ۞ من المخطئ.
- ۞ ومن الناسي.
- ۞ ومن المكره.

هذه التصرفات يترتب عليها أحكام نذكر بعضها:

۞ **أولاً**؛ ما يتعلَّق بحيث الإثم فهذا مرفوع الاثم عن الجميع عن المخطئ والناسي والمكره لأجل هذا الحديث فلا يترتب عليها إثم بالكلية في الآخرة، ولذلك ذكر العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى أنَّ شرط التكليف هو: العلم بالخطاب، فالجاهل ليس بمكلف كذلك فإنَّ الناسي ليس بمكلف على أصحِّ قوليهم.

۞ **المسألة الثانية**: فيما يتعلَّق بالضمان **العلماء** رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى **يقولون**: إنَّ المكره والناسي والجاهل يضمنون جميعاً فلا أثر لأحد هذه الأوصاف الثلاثة في الضمان.

۞ **الأمر الثالث**: العقوبة في الدنيا، **يقول العلماء**: إنَّ العقوبة في الدنيا تنتفي عن المخطئ والناسي والمستكره فلا عقوبة عليه في الدنيا، وأمَّا الدية فإنَّها من بابِ الضمان الذي سبق، ولكنه لا يُقاد به ولذلك فإنَّ من جهل حرمة الزِّنا لا يُقاد به وهكذا، ومثله باقي العقوبات إلَّا أن تكون حق آدمي خالص مثل القذف.

❁ **الأمر الرابع**: الكفَّارات **العلماء** رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى **يقولون**: إنَّ الكفَّارات عقوبات، وبناءً على ذلك فإنَّ من أخطأ أو نسي جهل فلا كفَّارة عليه إلَّا ما كان من باب الاتلاف عند بعضهم، **مثل**: الوطء في نهار رمضان ولو كان ناسيًا فإنَّه لا يعذر به وفي ذلك وجهان مشهورة في هذه المسألة.

❁ **بقي عندنا مسألة وهو قضية من ترك أو فعل شيئًا من المحرَّمات التي لها أثر في إفساد العبادة يعني: فعل محرَّمًا مفسدًا للعبادة أو ترك واجباً من واجباته فهل تفسد العبادة بالفعل جهلًا وخطأ؟ وهل تسقط العبادة بسبب الجهل بها أم لا؟**

فيها قاعدة مشهورة عند أهل العلم يذكر العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى أنَّ الجهل والنسيان يجعلان الموجود معدومًا ولا يجعلان المعدوم موجودًا هذه قاعدة مهمة معنى ذلك أنَّ من فعل شيئًا من المفسدات جهلًا أو نسيانًا فوجود هذا المفسد كعدمه فلا تفسد العبادة، من أكل ناسيًا أو جاهلّا فإنَّما أطعمه الله وسقاه الحديث «**مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ**»، من فعل شيئًا من المفسدات في الصلاة غير الكلام فإنَّها لا تفسد صلاته، لكن من نسي أنَّ الصلاة واجبة عليه أو أن الصلاة دخل وقتها فلم يصل **نقول**: النسيان لا يجعل المعدوم موجودًا فيجب عليك قضاؤها «**مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا فَلْيُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ وَقْتُهَا**» نعم لها استثناءات **مثل**: الكلام فإنَّ بعض أهل العلم استثنى الكلام باعتبار أنَّه من باب ذوات الأسباب، ولها تفصيل عند أهل العلم ذكروه في محله لكن نختصر.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الأَرْبَعُونَ

عَنْ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا؛ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ٱبْنُ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.

رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

هذا الحديث من وصايا النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وهو من الوصايا العظيمة جداً واختصرها النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»؛ لأنَّ الغريب وعابر السبيل يأخذ من الزاد الشيء القليل والغريب يعلم أنَّه مهما تَمَلَّك في هذه البلدة فإنه لا يستطيع أن ينقل بيته ولا ينقل حتَّى أولاده خاصةً في الزمان القديم أن ينقلهم معه إلى بلد آخر فتجده يكتفي بالقليل، ولذلك الإنسان إذا كان مقبلًا على الله عَزَّوَجَلَّ وقد أدَّى الواجبات عليه فليحرص على ألَّا يتعلَّق قلبه بالدنيا، أنا لا أقول هذا لجميع الناس وإنَّما الناس يختلفون ولذلك الورع والاحتياط لا يقال لأي أحد، أحمد كان يقول أحاديث الورع لم يحدث بها إلَّا بعضًا من أصحابه لمَّا رأى فيهم جانب الورع كعبد الوهاب الوراق ومثل: أبي بكر المروذي وكان أبو بكر المروذي من أعلم الناس وأجمعهم لكلام أحمد في الورع وأعطاه كتابه في الورع.

أنا قصدي من هذا أنَّ باب الورع بابٌ عظيم إنَّما هو للخلص من الناس، والإنسان لا يبدأ أول حياته خاصةً إذا كان شابًا بالورع والاحتياط فإنه يكون بمثابة من شدَّ فقد ينكسر لا تكن حلوًا فتسطرد، ولا مرًا فتلفظ، الشديد إذا أخذ أوَّل أمره بالشدَّة قد ينكسر ولكن إذا درَّب نفسه واعتادت واعتاد قلبه على الطاعات واعتادت جوارحه عليه بعد ذلك يأتي بالنظر

فيما يتعلَّق بالزهد والورع كما **قال عبد الله بن المبارك**: «جاهدت نفسي بقيام الليل أربعين سنة فارتاضت أربعين سنة». القلة من الناس الذين **يعني**: يرتاضون بسرعة ولكن أغلب الناس يحتاج إلى الرياضة ولذلك أغلب الناس إقبالًا على الله هم كبار السن فإذا خالف المرء هذه القاعدة فإنَّ من الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم ولا يكلمهم ولهم عذاب أليم أشيمط زانٍ، الأشيمط كبير السن دواعي الدنيا ضعيفة في قلبه ملَّ من هذه الدنيا وشبع منها ورأى منها شيئًا كثيراً ودواعي الشهوة في نفسه قليلة ومع ذلك إذا وقع في الزنا فإن إثمه أعظم وهو إلى التقوى والورع أشد.

أنا قصدي من هذا أنَّ الانسان يجاهد نفسه ولو نسبيًا ليس بالكلية لكي لا يشد على نفسه في قضية أن لا يتعلَّق من الدنيا إلَّا بالأقل ولكن يتدرج فيحرص في لبسه وفي أموره أن يأخذ الأقل في كلِّ أموره حتَّى في الطعام لا يلزم أن تأكل أفرخ الطعام ولا أعلاه من باب دربة النفس فإنَّك ما تدري ما تكون عليه حالك في غدك.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الحَادِي وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ؛ رُوِّينَاهُ فِي كِتَابِ «**الحُجَّةِ**» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

طبعًا كتاب «**الحجَّة**» هو مطبوع في مجلدين.

هذا الحديث حديث «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**» من الأصول الكلية فيما يتعلَّق بقلب العبد وذلك أنَّ المراد بالهوى ليست الشهوة فإنَّ الشهوة تدعو للحرام والإنسان لا يستطيع الامتناع من فكره وشهوته وإنَّما المراد بالهوى الهوى الذي يصدقه الجوارح سواءً فعل القلب أو فعل الجوارح، والناس في ذلك درجات كما قلت لك فأكمل الناس من تكون هواه في كامله يحب ما يحبه الله ويبغض ما أبغضه الله، وأمَّا ما يتعلَّق بفطرة الآدميين من الميل لأمور الدنيا ﴿**زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ**﴾ [آل عمران:١٤] هذه لا يأمن منها أحد ولكن الكمل من الناس من يضعف تعلقه بها.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحَدِيثُ الثَّانِي وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ٱبْنَ آدَمَ؛ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ، وَلَا أُبَالِي.

يَا ٱبْنَ آدَمَ؛ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ ٱسْتَغْفَرْتَنِي؛ غَفَرْتُ لَكَ.

يَا ٱبْنَ آدَمَ؛ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

هذا الحديث هو من كلام الله عَزَّوَجَلَّ إذ رواه النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ربِّه فيه **يقول الله** عَزَّوَجَلَّ: «يَا ٱبْنَ آدَمَ» يُذكره ضعفه وأنَّه ابن لآدم الذي خلقه عَزَّوَجَلَّ وأنَّ الناس سواءً لأنَّ كلَّ من على وجه هذه الأرض يصدُق عليه أنَّه ابن آدم ما دام من ذريته فلا فرق بيني وبينك وبين المشرقي والمغربي فكلُّنا لآدم وآدم من تراب.

يقول الله عَزَّوَجَلَّ: «إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ، وَلَا أُبَالِي»، **هذا فيه أمران:**

- فضل الدعاء لله عَزَّوَجَلَّ.
- وعدم القنوط من رحمة الله عَزَّوَجَلَّ.

إنَّ القنوط من رحمة الله عَزَّوَجَلَّ من ضعف الإيمان، بل لا يقنط من رحمة الله كمال القنوط وتمامه إلَّا من ليس مؤمن، فالمؤمن مهما فعل من ذنب يعلم أنَّ الله يغفره، وما يُنقل في كتب بعض الصلحاء من أنَّه يبكي سنين طوالًا على ذنبٍ قد مضى فلم يكن النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل ذلك ولا الصَّحابة وقد فعلوا ذنوبًا أعظم وهو: الشرك، الإنسان إذا صدق في توبته وانقطع عن ذنبه وعزم على عدم العود إليه وأحسن في العمل فإنَّ الله عَزَّوَجَلَّ

مثيبه أحد أمرين:

- إمَّا محو ذلك الذنب.
- أو قلب سيِّئات ذلك الذنب حسنات ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠].

ثمَّ قال الله عَزَّوَجَلَّ: «يَا ٱبْنَ آدَمَ؛ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ ٱسْتَغْفَرْتَنِي؛ غَفَرْتُ لَكَ»، الله أكبر!

«يَا ٱبْنَ آدَمَ؛ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» هذه الجملة تدلُّنا على أمرين:

- فضل الدعاء وأثره.
- وأنَّه يجب على المؤمن أن يدعو الله عَزَّوَجَلَّ.

ولذلك قال العلماء إنَّ الدعاء ثلاثة أنواع: واجبٌ ومندوبٌ وممنوعٌ إمَّا كراهة أو تحريمًا، فالواجب هو الذي في الصلاة والمندوب ما عداه والمكروه والمحرَّم ما كان اعتداءً إمَّا في المكان كالدعاء في السجود فإنه غير مشروع إلَّا ما ورد أو ما كان اعتداءً في الصفة في الطلب أو في المطلوب فإنَّه يكون ممنوعًا إمَّا كراهة أو تحريمًا وأمَّا المندوب فإنه ما عدا ذلك.

وهذا الحديث يدلُّنا على أصل كلي فيما يتعلَّق بتوحيد الله عَزَّوَجَلَّ وأنَّ الله عَزَّوَجَلَّ أفضل ما تُقرِّب إليه إفراده بالعبادة «ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» **أي**: أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يغفر هذه الذنوب كلَّها.

ختم المصنِّف بهذا الحديث كتابه لأنَّ فيه ملحظًا لطيفًا فقد ذكر كثيرٌ من أهل العلم ومنهم ابن السمعاني في «**أدب الإملاء والاستملاء**» وكثيرٌ ممَّن كتب في ذلك أنَّه يشرع ويندب عند ختم دروس العلم أن تُختم بالدعاء؛ لأنَّ الدعاء من أسباب إجابته أن يكون بعد طاعة،

ومن أفضل الطاعات الاجتماع في طاعة الله عَزَّوَجَلَّ ومذاكرة كتابه وشرعه وما شرعه الله عَزَّوَجَلَّ لعباده.

فأسأل الله العظيم ربَّ العرش الكريم أن يرزقنا جميعـًا العلم النافع والعمل الصالح، وأن يتولانا بهداه، وأن يغفر لنا ولوالدينا والمسلمين والمسلمات، وأسأله جَلَّ وَعَلَا أن يرحم ضعفنا، وأن يجبر كسرنا، وأن يجيرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة، وأسأله سبحانه أن يرزقنا شفاعة نبيِّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأسأله أن يرزقنا مصاحبة نبيِّه في الجنة، وأن يمتعنا عَزَّوَجَلَّ بالنَّظر إليه جَلَّ وَعَلَا في غير ضرَّاء مضرَّة ولا فتنة مضلَّة، اللهم ارزقنا علمًا نافعًا وقلبًا خاشعًا وعملًا صالحًا وعينًا دامعة، اللهم أعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك، اللهم وفِّق ولاة أُمورنا لكلِّ خير واحفظ بلادنا من كلِّ سوء، وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



فوائد